بسم الله الذي جعل البسملة شريعة الافتتاح ج

الرحمن الذي جعلها الوصول كل بركة هو المفتاح الرحيم الذي جعلها

القاصد كل خير الناجح وبعده الذي جعلها مفتاحا لكنوز الكتاب

وجناحا الى حل رموز الخطاب وبصلوة من اجرى رحيق البركة

من منبعها مع آله الذين جمعوا في اخذ الحكمة من معدنها فيقول

ابو سعيد محمد الخادمي جعل الله نسبه حبيبه من اول الخادمي وسانه

ما يشينه من اذل الهادي هذه خزائن الجواهر ومخازن الزواهر

دقيقة مجانب اسرارها رقيقة غرائب ازهارها حاوية لفرائد

العقليات جامعة لفوائد النقليات ولما بات بمثلها الاعصار

ولم يسمح الى الآن الانظار على البسملة هي لفواتح الابواب مفتاح

والبركة كالمصباح كاشفة عن كنوز جواهرها باسطة عن

رموز فواخرها فائحة عن مسكيات ابكارها لائحة عن عنبريات

نتائج افكارها حاوية لمهام علوم الاوائل والاواخر كافلة بما احتاج

اليه الاكابر والاصاغر مغبوط من زهاك عن شراء مثل هذه الجواهر

الفاخرة والدرر للابحار الزاخرة مع ان الشيء يسير والوصول

بغير ما عسير رقم مهرها العروس مجالك القاصد ونيل الفتح فلاح

يتوجه اليها القاصد والمبتدي فيها يكون منتهيها والمنتهي يكون مبتدا

مبتدا لاذ ما مس عالم ابكار خزائنها ولا عارف فوائد ازهارها وكل

متحاب في الله من الاخوان يقبلها هدية مزيدة لود الخلان وهو المقصود

من وضع العلم والاصل في هذا الشان في رفع القلم والابهام مما فيه من

العيب والخطر ولا يغير اعتقاده اذا لزلة امر يعتر عنه البشر فان

كتاب الرجل بيان عقله وترجمان قدر فضله لعل الله تعالى يصول عن غائب

محجوب او غائب مسلوب فين نقل جيد الجميع فعليه ما يتشهى من الشتم

لان لكل ناس ثارهم روى فيها لكل قوم مشربهم لان النظر في هذه الكلمة

الجليلة من حيث جميع العلوم مراعيا فيه الاعراب احوال المفهوم اما من حيث

اللغة الذي هو علم يبحث فيه عن احوال جواهر المفردات من حيث معانيها

الاصلية فهي ان باء البسملة قال في القاموس الباء حرف جر للالصاق

حقيقيا كامسكت بزيد ومجازيا مررت به والمتعدية ذهب الله بنورهم

وللاستعانة كتبت بالقلم وخرجت بالقدوم وهمزة باء البسملة والسببية

وكلا اضنا بذنبه وللمصاحبة اهبط بسلام وللظرفية ولقد نصركم الله

ببدر وللبدل فليت لي بهم قوما اذا ركبوا وللمقابلة اشتريت بالفلس

وللمجاورة كعين وقيل مختص بالسؤال فاسئل به خبيرا اولا يختص نحو

يوم تشقق السماء بالغمام وللاستعلاء ومن تأمنه بقنطار وللتبعيض

عينا يشرب بها عباد الله وللقسم قسم بالله وللغاية احببت به

وللتاكيد وهي الزائدة ويكون زيادته واجبة كاحسن بزيد اي احسن زيدا

اي صار ذا حسن وغالبة وهي في فاعل كفى بالله شهيدا اشتهى حلقا فهو

ظاهر في ان الباء مشترك بين هذه المعاني وقيل عن سيبويه انه لم يذكر
معنى غير الالصاق فباقي المعاني مجاز عنده وقيل ان جميع معانيه
لا يفارق الالصاق والتفصيل مذكور في مغني اللبيب ونحوه فان قلت
ان مثل هذه المباحث نحوية فما وجه ذكرك في اللغوي قلت وجهه
تحت اهل اللغة عند كصاحب القاموس وانه يجوز ان يذكر المسئلة الواحدة
جزءا من علمين مختلفين باعتبارين مختلفين فلك ان تجعل هذه المباحث من اللغوية
بالنظر الى تركب الكلام منها ودخولها في التركيب والا سم ما ابان عن مسمى
قال في القاموس سما سموا ارتفع وهذا سما لغني هب البصريين لا
من اسم مشتق من السمو وهو الارتفاع لانه يدل على مسمى غيره فهو او نظيره
وعند الكوفيين من الوسم سيأتي تفصيله في مباحث العربية ان شاء الله
تعالى وفيه خمس لغات اسم بضم الهمزة وكسرها وسم بكسر السين وقيل
من قال سم بضم السين اخذه من سمو ومن قال بكسر السين اخذه من وسم حيث حذفت
اوله عليه وقد سميت فلانا بكذا وسميته كذا وقد جاء في القرآن
الاكثرين كخليل وسيبويه وقيل هو مختار الاصوليين والثالث قوي والاقوال
واكثر الاشعري لكن الاكثر على كونه من الاعلام الموضوعة وقيل من الاعلام الغالبة
كالمحقق الشريف في حاشية الكشاف الا قبل حذف الهمزة وبعدها علم
لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف اطلق على غيره تعالى اطلاق الفعل
على غير الفاعل وبعده لم يطلق على غيره لصلاحية اسند الى صاحب الكشاف على كونه
علما اصليا بانه يوصف ولا يوصف به نقول الواحد لا تقول شيء الى
وايضا انه لا بد لصفاته تعالى من موصوف يجري عليها ولو جعلت كلها
صفات بقيت غير جارية على كم موصوف بها وهو محال يرد على الاول
ان عدم الوجدان لا يصلح حجة على عدم الوجود فان اريد استغراء التام فغير
مسلم وان الناقص فليس بمفيد الا ان يدعى كفاية الظن في المقام وانه يجوز

عصر الزجاج الكوفية سمع فيه ثمانية عشر لغة ذكرها في القاموس وشرحها في التاج
واما وجه حصر اللغات في خمس فلعله ما ذكر فيه
تسليم قصر ما زاد عليها على الشذوذ وقد ذكر في الفتوحة
وفي الفتوحة ضعفها وكالتنبيه وقد ذكر في نفس اللغة
مقدما عليها

في لفظ الاسم
خمس لغات

مطلب تفصيل همزة الوصل

ان شاء الله تعالى عند الابتداء
اعلم ان الهمزة اما ان كانت حقيقة من وجه وظاهرة من وجه وحينئذ
ثابتة لفظا وخطا تارة وتارة لفظا فقط وتارة خطا فقط
لا خطا ولا لفظا
او حصول الاستغناء بالباء الجارة كما قيل به وعليه يجري في
جميع الصور وهذا مختص بالجلالة فقط

سكنت السين تخفيفا لانه وقع بعد الكسرة وضمة وهذا حكاه
النحاس وهو حسن والوصيف غير الجلالة ثبتت نحو باسم الرحمن قال البقاعي
ولو قلت الاسم الله او باسم ربي ثبتت الالف ونحوه مما اضيف الى غير
الجلالة من اسماء الباري نحو باسم الخالق وقيل يجوز حينئذ اذا اضيف الى
غير الجلالة من اسماء الباري وقيل بهذا الحذف مختص بمحل الابتداء واما
في الوسط فلا نحو قوله تعالى اقرأ باسم ربك وفيه نظر لما عرفت انه الكلام
عند الاضافة للجلالة فقط الله قال في القاموس اله الهة الوهية
عبد عبادة وانه لفظ الجلالة واختلف به على عشرين قولا الى خر ما قال
فلفظ عربي كما هو عند عامة اهل العربية فنقل عن ابي زيد البلخي انه سرياني
اذ اصله لاها فعربته العرب فقالوا الله وقيل عبراني على الاول علم عند
الاكثرين كخليل وسيبويه وقيل هو مختار الاصوليين والثالث قوي والفقهاء
واكثر الاشعري لكن الاكثر على كونه من الاعلام الموضوعة وقيل من الاعلام الغالبة
كالمحقق الشريف في حاشية الكشاف الا قبل حذف الهمزة وبعدها علم
لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف اطلق على غيره تعالى اطلاق الفعل
على غير الفاعل وبعده لم يطلق على غيره لصلاحية اسند الى صاحب الكشاف على كونه
علما اصليا بانه يوصف ولا يوصف به نقول الواحد لا تقول شيء الى
وايضا انه لا بد لصفاته تعالى من موصوف يجري عليها ولو جعلت كلها
صفات بقيت غير جارية على كم موصوف بها وهو محال يرد على الاول
ان عدم الوجدان لا يصلح حجة على عدم الوجود فان اريد استغراء التام فغير
مسلم وان الناقص فليس بمفيد الا ان يدعى كفاية الظن في المقام وانه يجوز

فائدة في معنى العبيب انه ليس باولى بالاولى قول العامة

سرياني
عبراني
عربي
ومنهم من انكر كونه عربيا
هذا اختيار البيضاوي حيث قال والظاهر انه وصف في اصله
لكن لما غلب عليه حيث لا يستعمل في غيره وصار علما
الى اخر ما قال

ان يقال ذات اله اى معبود ولا بد فى الحكم باستناعه من حجة نعم الكلام
فى الجلالة وهذا ليس ذاك فافهم واورد على الثانى بالمحال قيام
الصفات بذاته الذات لاقيام الصفات بدون علم وموصوف وانت تعلم
انه لا يتلفظ الذات من اسم تجرى عليه احكام اللفظ كالنعت النحوى
ولا يصلح لما يطلق عليه سواه وعلى كونه من الاعلام الموضوعة قيل منقول
وقيل مرتجل وعلى الثانى قيل غير مشتق لحسن الادب وقيل مشتق فاقترنوا
فرقا كثيرة سيذكر انشاء الله تعالى فى البحث الاشتقاقية وقيل انه ليس علم
بل صفة والمستدل عليه انه ذاته تعالى لا يعرف كنهها فلو له اسم لزم ان يعرف
مسماه تعالى كنهها وان العلم قائم مقام الاشارة وذا ممتنع فى حقه تعالى
ولا يخفى ان لزوم دلالة الاسم على كنه المسمى بلا فهم بل بجوز كفاية المعرفة
الاجمالية على ان المسمى اذا كان هو الله نفسه كما هو المنصور فلا اشكال وايضا
قيام العلم مقام الاشارة ليس مسلما فى حقه تعالى قياسا الغائب
على الشاهد والا ان اريد الاشارة الحسية فلا نسلم القياس المذكور لما مر ان
العقلية فلا نسلم الامتناع وقيل انه اسم للمفهوم الكلى المختص فى فرده لانه اسم لمفهوم
الواجب لذاته او المستحق للعبودية له فليس بعلم لان مفهومه جزئى واورد
انه لو كان كذلك لزم ان لا يفيد الكلمة الطيبة توحيدا واجمعوا على افادته
ورد انه لو كان علما لامتنع حمل الاحد عليه وقد ذكر صاحب الكشاف
فى قوله تعالى قل هو الله احد ان الضمير للشان اى الامر احد جملة خبرية لانه بمنزلة
ان يقال زيد احد ولا يشك احد لان الشان فلو اعتبر مفهومه

هذا لعل انما افرد له لانه قيد فى جواب بان العلم للشخص والاتيمن اشتقاقه حقيقة

ط يعنى انه لو لم يكن كذلك كان علما ولو كان علما لامتنع مع قوله وقد ذكر الخ بيان لبطلان التالى وقوله لان الخ بيان لبطلان المقدم

ما كلى الصحيح بلا اشكال ورد انه يعتبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه احد
فى وصفه مثل الوجوب واتحقاق العبادة اذ حسب الذات اى لا يتركب فيه
اصلا فيفيد ولا يوجد مثل زيد واحد ثم انهم قالوا فى الفاظة الله سبع خواص
لا توجد فى غيره احدها ان جميع الاسماء بنسبتها هو الرشى قال الله تعالى ولله
الاسماء الحسنى والثانى انه لم يسم احد من الخلق بجلاف سائره قال الله تعالى
هل تعلم له سميا لكن ينبغى ان يستثنى الرحمن والثالث حذفوا يا والنداء
فى اوله وزادوا ميما مشددة فى اخره فقالوا اللهم فى يا الله بخلاف سائره
والرابع انهم ازموا الالف واللام عوضا عن همزته ولم يفعل ذلك بغيره
والخامس انهم قالوا يا الله فاتحة بقطع همزته والسادس انهم جمعوا بين
يا والنداء واللام التعريف فى دون سائره الا فى الضرورة قال الشاعر

اطلق واللام التعريف

يا التى تيمت قلبى وانت مخبلة بالصاعنى والتاسع تخصيصهم
اياه بالقسم الرحمن الرحيم اعلم ان الاعلى ثلثة اوجه احدها انها اسم موصول
بمعنى الذى وفروعه وهى الداخلة على الصفات كالى الفاعل والمفعول
وقيل هى حرف تعريف وقيل موصول حرف والثانى حرف تعريف قيل
موضوعة للعهد فقط وقيل له وللجنس وقيل لها وللاستغراق وقيل لهذه
الثلثة وللعهد الذهنى لكن ما عليه المحققون كونها للعهد والجنس وكل
منهما ثلثة اقسام فالعهد اما ان يوجد مدخولها معهودا ذكريا سواء
كان مفردا او جمعا او تثنية معرفة او نكرة عين الاول او غيره نحو قوله تعالى
فعصى فرعون الرسول فاخذناه اخذا وبيل وقوله تعالى ولقد اتينا موسى الكتاب
وقفينا من بعده بالرسل وقوله تعالى انا ارسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم
كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول او ذهنيا نحو قوله تعالى
اذ هما فى الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا او حضوريا نحو قوله تعالى
اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا
والجنسى اما ان يراد به الماهية من حيث هى او الماهية من حيث وجودها
فى ضمن الفرد او الماهية من حيث وجودها فى ضمن جميع الافراد
بأنواعه بكل ساغ عليه فجميع التسعة وضابط هذا ان يد التعريف مستقيما مع

مع صحبها وعند ما يكون ذكره وفقده معنى نحو قوله تعالى وليس الذكر كالانثى
او معهود اذ هنا نحو قوله تعالى اذ هما في الغار او معهود التقدير بان لم
يتقدم لفظا ومعنى بل لقدم ذكره تقديرا وحكما وذلك اما لكونه حاضرا نحو قوله
تعالى اليوم اكملت لكم دينكم ولذا كل ما يقع بعد هم الاشارة او اتى في النداء
او اذا المفاجاة او في الزمان الحاضر نحو الآن كذا في الاتقان عزا ابن عصفور
واما لكونه معلوما للمخاطب جعيفة او ادعاء نحو خرج الامير واما الجنس فانما
لاستغراق الافراد لغوية نحو الغيب علم الله او عرفية نحو الصاغة مؤتمرون
بالامر الامير وهي التي يخلفها كل حقيقة ومن دلائلها صحة الاستثناء منه
نحو انها نحو الانسان لفي خسر الا الذين امنوا ووصف بالجمع نحو الطفل
الذين لم يظهروا واما لاستغراق خصائص الافراد وهي التي يخلفها كل
مجاز مثل ذلك الكتاب اي الكتاب الكامل في العداية المجامع لصفات جميع الكتب
المنزلة واما التعريف الماهية والحقيقة والجنس وهي التي تدخل على المعرفات
او التي تدخل على الشيء التي يراد اجراء الاحكام على ما يعبر بها نحو وجعلنا من
الماء كل شيء وارتجل خيرا من الزاوية وجعل بعضهم العهد الذهني قسما من الجنس
والثالث زائدة وهي قسمان الاول لازمة وهي حرف الا ولي الغلبة وهي استعمال
اللفظ العام في بعض افراده بحيث يرجع اليه عند الاطلاق بلا قرينة بل
القرينة اتفاقية عند ارادة معنى العموم الذي هو المعنى الاصلي وبهذا اما تحقيقية
ان استعمل اولا في معنى ثم بغلب عليه آخر سواء في اسم كالبيت للكعبة بعد
استعمال في الغيراو في صفة كالصعق نحو خليلي بن نوفل بعد كونه صفة لكل

لكل من اصابته صاعقة واستعمال في غيره واتا تقديرية وهي ان لا يستعمل من
ابتداء وضعه لا لغير ذلك المعنى لكن القياس يقتضي ذلك وبهذا ايضا اتاتي اسم
كلفظة الله على من ذهب من كان اصل الالاهة والا لاهة وان اقتضى القياس صحة اطلاقه
على غيره تعالى كاصل لان الاله اسم لمعبود بحق او باطل والا لاهة لم يطلق الا عليه
تعالى وقال بعضهم انه وصف في اصله ثم غلب عليه تعالى حتى صار كالعلم مثل الغربا
فاجرى مجرى العلم لاجراء في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف به وعدم المشاركة
بالغير او في وصف كالرحمن فانه وان اقتضى القياس استعماله في غيره تعالى
الا انه لم يستعمل والثانية الوضع مع اللام سواء كان ارتجال كالان عند
بعض والبتة او بالنقل سواء منهم كالنعمان او صفة كالحارث او مصدر
كالفضل والثالث كالخمر عند من ذهب من العلمية كما في مثنى علم شخص او جنس
غير مشترك كالزيدين والرابع الفرق بين اعلام الاناس واعلام البهايم
كفلان وفلانة للانسان والفلان والفلانة للبهيم وللتفاوت في دفع التوهم
كالذي فانه اذا لم يكن لازمة وزعمت تارة وادخلت اخرى لاوهم كونها
للتعريف واما الثاني من قسمي الزائدة فغير لازمة وهو فيما عدا ذكر كالموافقة
في الحال الان الاصل فيها التنكير قيل من قوله كما يجز من الاعز منها الاذل بفتح
الباء اي ذليلا فائدة اجاز الكوفيون وبعض البصريين وكثير من المتاخرين
نيابة ال عن الغير فيضاف اليه وفرعوا عليه ذلك فان الجنة هي المأوى والماعون
والجار المحترز نيابتها عن الظالم ايضا وفرع عليه وعلم آدم الاسماء كلها
فان الاصل اسماء المسميات كما في الاتقان ثم اعلم انهم قالوا الرحمة في اللغة

الرقة والانعطاف وقيل ارادة الخير وقيل رقة تقتضي الاحسان الى
المرحوم وقد يستعمل في الرقة المجردة وفي الاحسان المجرد وتمام الكلام في وجه
البيان ان شاء الله تعالى في القاموس الرحمة وتحرك الرقة والمغفرة والتعطف
كالرحمة والرحيم بالضم والفتحين رحمه كسمعه ورحم عليه ترحيما وترحم ان
لفظ الرحمن لا يستعمل الا باللام او الاضافة واما قول الشاعر في سمط اللآلي
وانت غيث الورى لازلت رحمانا فمحمول على تعنتهم او على الشذوذ كما في
الدر المصون اقول لا يبعد ان يقدر فيه اللام كما قيل فيما سمع من قولهم سلام
عليكم بلا تنوين او يقدر فضاف اليه والا لينتقض القاعدة الحصرية المذكورة
بنحو ما ورد في الادعية يا رحمن يا رحيم قال في الدر ايضا ومن غريب ما نقل فيه
انه معرب بلسن بعربي الاصل وانه بالخاء المعجمة قال ثعلب والمبرد ورده الجعبري
في شرح الشاطبية بعد نقله عن ثعلب بوضوح الاشتقاق لكن لا يخفى انه يكاد دعوى
بداهة في محل النزاع كيف القائل من كبار ائمة العرب فلابد في الرد من سبيل
صحيح ودليل صريح وقد قال في الاتقان ايضا ان الرحمن عبراني عند المبرد
وثعلب واصله بالخاء المعجمة ولم يرد عليه شيء بل ايقاه وقرده وقالوا يعرف
اللفظ الغير العربي بنقل ائمة وبمخالفة هيأت الاسماء العربية فليتامل وخالفة
والباء والجارة ان كان معنويا فالالصاق فقط تتبع مفردة وان للالصاق والغيبة
تتبع مشتركة فيه لو كان بعض المعاني ضد الاخر كما توهم بين الالصاق والمجاورة
تكون من قبيل الاضداد كالجون للابيض والاسود وتلون مرادفة بمثل في
وعن على وجه تنبيه ان كان اللفظ الواحد موضوعا بازاء معنى واحد

هذا يشكل بما ذكره في الكفاية في الباب الخامس بقوله واختلفوا في ان لفظ الرحمن لا يستعمل الا معرفا اعتباره منكرا

مفرده

مشترك

متباينان

متوافقان

مباين

وضع شخصي

فمفرد وان بازاء معان متعددة فمشترك فان كان بعض المعاني ضد الاخر
فاضداد وان اللفظان موضوعين لمعنى واحد فمترادفان وان لمعنيين
فالمتباينان كالاسد والحمار وعلى الاول ان لم يكن المعنى الواحد مشخصا بل كليا
فان اشتهرت افراده في مفهومه فمتواطئ وان تفاوتت فمشكك كالبياض
في الثلج والعاج ثم هذه الحيثية للفظ الاسم والكلم متواطئان كان مشتركا
معنويا بين نحو علم الشخص واسم الجنس واللقب لكون اللفظ الذي هو ما ابان عنه
مستوي كليا صادقا على هذه الافراد مساويا وان فرضت التفاوت بينها
فمشكك والكلم مع الجلالة متباينان والجلالة في نفسها مفردة ومع الرحمن
والرحيم مباين والرحمن مع الرحيم اما مترادفان او غير مترادفين كما يأتي
ان شاء الله تعالى واما من حيث الوضع الذي هو علم يبحث فيه عن احوال الوضع
من حيث العموم والخصوص من حيث الشخصية والنوعية فاعلم اولا ان الوضع
اما اعتبر لفظ جزئيا اي يعتبر اللفظ بخصوصه وتقرر زيد والانسان وهذا
اذا اعتبر كليا بان يثبت مثلا بثبوت قاعدة دال على ان كل لفظ هيئته
كذا كالمشتقات كقولك كل صيغة فاعل فهو لمن قام به الفعل ونحو كل اسم
لحق آخره الف ونون فهو تثنية وكل لفظ مع القرينة لمتعلق موضوع الاول
فيدخل فيه المجاز الاول وضع شخصي والثاني نوعي وعلى التقديرين اما ان يؤخذ
اللفظ ملحوظا بتلك الجزئية او ملحوظا بما يعمها او يؤخذ ملحوظا بالكلية ايضا ولا
ولا جائز ان يؤخذ ملحوظا بالجزئية فالاول وضع خاص والموضوع له كذلك
كاعلام الشخصية وذا الوضع النوعي كوضع اعلام الاجناس الصيغ من

من فعل بفعل وغيرها والتوضيح في حاشيته ده على شرح الزنجاني والناشئ
وضع عام الموضع له العام كانسان للحيوان الناطق وعامة النكرات
وفي النوعي كوضع عامة المشتقات والناشئ الوضع للموضوع الخاص كالمفردات
والموصولات واسماء الاشارة واسماء الافعال والحروف وبعض الظروف
كاين وحيث مما يتضمن معنى الحرف فانها موضوعة للمعاني الجزئية بملاحظتها
بما يعبر بها كالغائب المتقدم ذكره والمشار اليه حسا او عقلا ونوع النسبة
الحاصلة في الغير فلفظ هذا موضوع لكل فرد مذكر جزئي مستحضر اطلق المفرد
المذكر المشار اليه في هذا الكلي آلة للوضع وهو التحقيق وهو مذهب العلامة العضد
ان الوضع لبشرط الاستعمال في الجزئيات على انها مجازات مرسلة للطابق كما هو
مذهب التفتازاني وفي الوضع النوعي كوضع الافعال فانها موضوعة بالنوع للنسب
الجزئية بملاحظة كلية شاملة لها وعرفت مما ذكر ان الحق ان عموم الوضع وخصوصه
لعموم المدخول وخصوصه اذا تقرر هذا فوضع الباء شخصي نوعي عام الموضوع الخاص
لان نفس الباء بخصوصها معناها بانها هو للالصاق المقيد مدخولها الذي هو الاسم
ومتعلقها الذي هو الابتداء خلافا وقد تخصص هذا الالصاق الجزئي بمطلق الالصاق
الكلي العام المشترك بينه وبين جميع افراد الالصاق فكون وضعه شخصيا لاعتبار اللفظ
حين الوضع على الوجه المخصوص وكونه عاما كون الله الذي هو مطلق الالصاق عاما
وكون الموضوع له خاصا كون المعنى جزئيا وبهذا لم يكن اسما اذ لو كان المعنى كليا
اي مطلق الالصاق كما زعم البعض لكان اسما فافهم هو الالصاق الكلي المستقل
والحرف الالصاق الجزئي الذي هو غير مستقل والحاصل ان الباء لفظ جزئي موضوع

وضع الالفاظ للصور الذهنية عند الشيخ وعند الشافعي للصور الخارجية

موضوع بمعنى جزئي وان الوضع كلية والاسم لفظ جزئي موضوع لما انباء
عن المسمى ملحوظا كذلك فوضعه شخصي نوعي عام الموضوع له العام ومن قال
ان لفظ اسم من حيث هو كلي معناه ما دل على معنى في نفسه غير مقترن باحد
الازمنة فقط فقد غلط غلطين احدهما ان اللفظ جزئي بل الكلي معناه وثانيهما
ان ذلك المعنى ليس مرادا هنا ما عرفت آنفا والاسم باعتبار اضافته من
قبيل الوضع النوعي لدخوله تحت قاعدة قولهم ان كل اسم اضيف الى اسم
آخر فيعمل فيه الجر قال بعض الاساتيذ روح الله روحه ان المركبات تامة
او ناقصة تقييدية بالوصف او الاضافة موضوعة بالوضع النوعي للصور الكلية
عقلية على ما يفهم من الوشاح وهو المناسب لما ذكره الشريف قدس سره
في تعليقاته على التلويح من ان وضع الالفاظ للصور الذهنية عند ابي
وللامور الخارجية عند الشافعي رضه الله انتهى والحق ان الكلام يدل
اختصاص هذا الحكم بالمركبات واخره شمول بالكل وهو الذي يقتضيه
العقل الصريح ويوافق الظاهر مما فهم من تقرير انهم ان الالفاظ موضوعة
للصور الذهنية العلمية والصور الخارجية المعلومة عند اخر وان اتفق الكل
في ان المقصود بالافادة هي المعلومات تامة ناقصة لا يبقى من قبيل الوضع العام
للموضوع له الخاص ولفظ الله علم شخصي على التحقيق موضوع للدلالة على ذات
الواجب الوجود بملاحظة صفاته الجزئية الشريفة فالمعنى هو ذاته تعالى
والالهية هي تلك الصفات الجليلة الجزئية فالوضع خاص والموضوع له الخاص
الوضع الشخصي واما عند كون الواضع هو الله فلا آنه لكون الوضع قديما

وعلى كون الجلاء اسما للمفهوم الكلي فالاحسن انه اسم جنس فوضع قبيل الوضع
العام للموضوع له العام كالانسان ورجل لكن ان اعتبر حين وضع الجلاء
لمفهوم الواجب لذاته كاشتراط الحضور الذهني والوحدة الذهنية كما يفهم من
عبارتهم فعلم جنس فوضعه كعلم شخص مثلا كاسامة موضوع للحيوانية من
حيث هي لكن لم يعتبر فيه هذا الحضور وان لزمه فالمعنى موجود فيها هذا هنا
لكن معتبر في العلم دون الاسم فان قيل ان فسرتم الجلاء بالحالة الذهنية من حيث
هي هي مع قيد الوحدة لا بعينه وهو الفرد المنتشر كما فسر به كيف يتوهم حال وضعه
قلنا لا يكون مثل الاول لانه كلي ايضا لانها بقي ان صفات الواجب لذاته
كيف تكون جزئية بل الكلية معتبرة في مفهوم مطلق الصفات فلا يكون الوضع
في الجلاء خاصا قلنا ولو سلم ذلك يجوز الخصائص ذلك المفهوم في ذاته تعالى
ولا ينافي هذا خصوص الموضع وقد قالوا انه يكتفي في العلم بملاحظة العلم
بوجه كلي منعكس فيه كما في تسمية المولود قبل رؤيته ولفظ الرحمن اللام فيه
لكونها مع ما قبلها يقتضي ان يكون منه قبيل الوضع العلم للموضوع له الخاص لكن لكونها
لازمة للكلمة وزائدة كالسبق في الغلوبة يشبه وضعها لعدم المعنى الموضوع
له روحمن مشتق من رحم وصفة مشبهة ذات قام به الرحمة وهذه الذات
مبهمة في اصل الوضع عام الموضوع له العام من قبيل الوضع النوعي وقد سبقت
مرددة بقول من قال انه ليس بمشتق قال اريد بهذا المعنى المجازي كما اشير
في الغلوبة وسيفصل في البيانية ان شاء الله تعالى ففيه نوع آخر من النوعية
كما اشرنا اليه ثم انه قد عرفت انه لا يستعمل في غيره تعالى وان لوحظ ذلك عند

هذا اختيار لحقق التفتازاني والاول للشريف الجرجاني

عند الوضع يجوز من قبيل الوضع العام للموضوع الخاص ولفظ الرحيم اللام فيه
من قبيل وضع العام للموضوع الخاص البتة وحيم اما صفة ابنا او مبالغة وعلى
التقدير بن فوضعه كوضع رحمن فان قيل ان وضع المشتقات يشبه ان يكون مثل
وضع المفردات وكونه كون المعنى جزئيا فاوجه كونه كليا قلنا لعل وجهه انهم
يلاحظون المعنى على الوجه الجزئي في نوع المفردات بخلاف المشتقات ولهذا يستعمل
المشتقات بالهاء نحو العالم بسبق العطاء ومضروبه زيد كذا بدون الذات وان
عرض التعين في بعض المواضع كضرب زيد ضارب بخلاف المفردات وفيه كلام لا يسعه
المقام وقد ظهر لك مما ذكرناه وجه الاقسام الثلثة من الشخص مع بعض
الاقسام من النوعي واما من حيث الاشتقاق الذي هو علم بحيث فيه عن احوال
المفردات من حيث التئامها بعضها بالاصالة والفرعية وايرادها جزء
صدوره عن الواضع وجزء علمنا بالاخذ فالتعريف بالجزء الاول علمي وهو ان
تجد اللفظ مناسب للفظ اخر محفوظ الاصول ومعناه يعني علما بين اللفظين
تناسبا بحفوظ الاصول والمعنى بالثانية تعريف علمي وهو ان تأخذ من اللفظ
ما يناسب في الترتيب فتجعله دالا على معنى يناسب معناه والاشتقاق ان اعتبر
فيه الموافقة في حروف الاصول مع الترتيب كضرب وضارب فيسمى اشتقاقا
صغيرا وبدونه نحو كتاب فكبيرا والمناسبة فيها بحو نتب ونلم فاكبر
ويعتبر في الاصغر موافقة في المعنى وفي الاخيرين مخالفة فالمناسبة اعم والاشتقاق
ما وافق اصلا بحروف الاصول ومعناه وقد يزاد في التعريف بتغيير ما
في المعنى فيجوز اتحاد المعنيين على الاول دون الثاني فمقتل مشتق من قتل

وجه الاول يجوز اتحاد المعنيين على الاشتقاق الذي هو علم بحيث فيه عن احوال اللفظ من حيث التئامها بعضها بالاصالة والفرعية وايرادها جزء صدوره عن الواضع وجزء علمنا بالاخذ فالتعريف بالجزء الاول علمي وهو ان تجد اللفظ مناسب للفظ اخر محفوظ الاصول ومعناه يعني علما بين اللفظين تناسبا بحفوظ الاصول والمعنى بالثانية تعريف علمي وهو ان تأخذ من اللفظ ما يناسب في الترتيب فتجعله دالا على معنى يناسب معناه والاشتقاق ان اعتبر فيه الموافقة في حروف الاصول مع الترتيب كضرب وضارب فيسمى اشتقاقا صغيرا وبدونه نحو كتاب فكبيرا والمناسبة فيها بحو نتب ونلم فاكبر ويعتبر في الاصغر موافقة في المعنى وفي الاخيرين مخالفة فالمناسبة اعم والاشتقاق ما وافق اصلا بحروف الاصول ومعناه وقد يزاد في التعريف بتغيير ما في المعنى فيجوز اتحاد المعنيين على الاول دون الثاني فمقتل مشتق من قتل

مصدرا على الاول ومن الثاني والاصل في الاشتقاق المصدر عند البصرية والفعل
عند الكوفيون فيقال شتى مزاد آية الطرفين لا يفيد شيئا بل الاصل فيه ما هو
اشهر سواء في المصدر او في الفعل والمشتق قد يطرد كاسم الفاعل والمفعول
وقد يطرد كالقادورة فانها مشتقة من القرار ولا يطلق على كل مستقر
للمايع وكذا الديزان والعيوق فانه اذا اعتبر دخول معنى المشتق منه في مفهوم
المشتق باعتبار الدلالة على ذات مبهمة فمطرد فان لم يعتبر دخول بل
اعتبر مجرد التعين بالاسم باعتبار الدلالة على ذات معينة فغير مطرد فاعتبار
الصفة في احدهما صحيح وفي الاخر مرجح للتسمية فالمشتق دال على صفة لكن
الذات مبهمة في الصفات دون الاسماء ثم انه لابد في الاشتقاق من تغير ما حركة
او حرف بزيادة او نقصان او كل اما احاد فهذه اربعة اوثنائي فستة
فاربعة او رباعي فواحد والجميع خمسة عشر فالاحاد نحو نقد من النصر بزيادة حركة
القاد ونحو كاذب من الكذب بزيادة الالف ونحو سفر سلوة الفاء جمعا من السفر
بنقصان فتحة الفاء والضرب من ضرب على مذهب الكوفيين ونحو صهل من صهيل
بنقصان الياء والثنائي نحو ضارب من الضرب بزيادة الالف والتنوين وحركة
الباء ونحو رجع من الرجيع بزيادة فتحة الجيم ونقصان الالف ونحو وطئ من وطء
بزيادة الالف ونقص حركة الهاء ونحو سكاب بزيادة الالف والتاء ونقص
التاء التي في مسلة ونحو حذر من الحذر بزيادة كسرة الذال ونقص فتحة الذال
ايضا والثلاثي نحو اضرب من الضرب بزيادة همزة الوصل وكسرة الراء ونقص
فتحة الصاد ونحو خاف من الخوف بزيادة فتحة الفاء والالف ونقص الواو ونحو

ونحو عد من وعد بنقص الواو وفتحة العين وبزيادة كسرة العين ونحو
كما لا سم فاعل من الكلال بنقص حركة اللام الاولى ونقص الالف بعد اللام
الاولى وزيادة الالف قبل اللام الاولى والرباعي نحو كامل من الكمال بزيادة
الالف بعد الكاف وكسرة الميم ونقص الالف بعد الميم وفتحها وقد عرفت
مما تقرر ان المراد بزيادة الحركة جنسها واحدة او اكثر وكذلك الحرف وقع
في كتاب بعض انه تردد في اعداد حركة الاخر وفي همزة الوصل وانه عند تعدد
المقدر المشتق ما هو غير مشهور على الارجح ويجوز اشتقاق المجرد من المزيد
اذا كان اشهر في المعنى كالوجيه من المواجهة والمزيد من المجرد ومن غير بابه واعلم
طبنا الكلام لنشرة المسائل في الكتب المشهورة مع توقف المرام في
المقام فاذا تقرر هذا فاعلم ان ابا هاء لاحظ ابامة الاشتقاق لكونها معربا
والاكم اضطرب فيه كلامهم لانه قد وقع في عبارة بعض انه مشتق من الكسو
عند البصرية ومن الوسم عند الكوفية بلفظ الاشتقاق وفي عبارة بعض ان
اصله كسو عند البصرية ووسم عند الكوفية بلفظ الاصل ثم ذكر طريق التعرف
الصرفي مشيرا قريبا الى الاعلال ونقل الاعلال سيذكر في العرفية
ان شاء الله تعالى فان قيل الاصل هنا بمعنى المشتق منه فهما متحدان فلنا لا يلائم
ما ذكروه في طريقة من التعرف الصرفي فان قلت لم لا يجوز ان الاشتقاق فيما
جرى فيه ذلك التعرف ونحو الاعلال والادغام قلت لانك ان اردت ان المعاني في تلك
التصرفات متحدة والاقرب تغايرها فالاشتقاق ولعل الظاهر ان المراد
من الاصل ما هو اصل المشتق اعني المشتق منه وقد ذكروا من نحو التصرف

الاشتقاق المقدر من المقدر

الاشتقاق المجرد من المزيد

الاشتقاق الكبير

الصرف بمناسب كما لم يقع في عبارة اكثر المحققين فان قيل يجوز كون هذا
التصرف في الاشتقاق ايضا قلنا لا بد لذلك من دليل بل الظاهر من استمرارهم بعدم
الذكر في الاشتقاق الكلمات عدم الجواز ثم امارة على تقديره اشتقاقه من السمو الذي
بينهما في اصول الحروف ظاهر واما في المعنى فان بينهم هنا بمعنى ما ابان عن مسمى
والسمو بمعنى الرفعة وما ابان عن مسمى دال على سماه فيرفعه ويظهره وقيل
انه تنويه ورفعه بسماه فان محقرات الامور ليس للخبير منها بل يعبر
عنها بهم ونحوها وجنسها والحاصل ان الرفعة معلول التزامي للمشتق ومطابق
للمشتق منه وهذا معنى ابي الرفعة من قبيل المرجح وهو الظاهر ويمكن اعتباره
معنى فعلا الاول غير مطرد وعلى الثاني مطرد ولعلك لتستعين على كل
منهما بما ذكر في جرية الوضيع وبما ذكر عرفت انه من قبيل الاشتقاق الاصغر لظهور
المناسبة في المعنى وكذا في اللفظ مع الترتيب في الحروف ثم التغيير بنقص حركة
السين وزيادة حركة الميم ونقص الواو وزيادة الهمزة فيلزم بنقصان
حركة وزيادة حركة وبنقصان حرف وزيادة حرف فيلزم من قبيل الرباعي كالكامل
من الكمال وان لم يعتبر همزة الوصل فمن قبيل الثلاثي كعد من وعد وان اعتبر
انه اصل كما حكي عن الخليل كما ذكره في اللغوية فاما الاشتقاق اصلا اسقوط
حركة السين حج لضرورة حرف للحرف او من قبيل الاحادي وان فرض وهو
نقصان الحركة كنقص من نصر لا يخفى ان هذا الفرض مبني على جواز اتحاد معنيي
المشتق والمشتق منه الا ان يثبت المغايرة بينهما معنى واما على تقدير اشتقاقه
من الكوم فمن قبيل الاحادي ان لم يعتبر همزة الوصل في الاشتقاق لانه ينقص الواو

الواو فقط وان اعتبر هو لان اصله بهم سقط من اللفظ الموصول ومن الخط
الكثرة الاستعمال همزة الثناني بزيادة حرف ونقص حرف في مسلمات والله
قيل ليس بمشتق لان في الاشتقاق معنى الحدوث لاقتضائه تقدم المشتق
منه على المشتق وذا ليس كذلك في الله تعالى لا يخفى ان تقدم في الاشتقاق
لا يقتضي التقدم الزماني في الذات حتى يلزم الحدوث على ان يجتلف الدلالة
اللفظية عن حضورها جايز الا ان يقال بهذا وان لم يقتض ذلك لكنه يوهم
ونحو هذا الوضع يلزم الاحتراز عما يوهم النقص تعالى وقيل انه مشتق
فاختلفوا فيه اختلافا كثيرا الاول من العبادة حسا نقص عليه القاموس ونقل
عن الجوهري قال القاضي البيضاوي واشتقاقه من اله اليه والالوهية بمعنى عبد
وقال المولى ابو السعود بشرطان يجوز اسما منها بمعنى المالوه كالكتاب بمعنى
المكتوب لا صفة والفرق ان الموضوع له في التسمية هذا الذات المبهمة باعتبار
اتصافها بمعنى مركب من ذات مبهمة ومن معنى معين فباعتبار دلالته بقوم ذلك
المعنى يصح اطلاق الصفة عليها كاسمي الفاعل والمفعول فان كلا منهما هو الذات
المعينة والمعنى القائم فمدلول مركب من ذينك المعنيين من غير مجال لمعنى
على الذات كما في الصفة والثاني من اله الرجل يأله اذا تحير اذ العقول تتحير
في معرفته فانا ولذا قالوا ان ذاته تعالى لا يدرك كنهها في هذه النشاة وبعض اراد
في هذا النفي امكانه وبعضهم وقوعه والثالث من لاه يلوه اذا احتجب
الليلان الغروب تطلس اليه بذكره والارواح لتسكن لا معرفته والرابع من
فتنه والرابع من الاه اذا فزع من امر نزل عليه والله غيره اذا اجاره اذا اعاذه

وقيل انه يلزم ان يكون كليا معنى لان الاشتراك في المعنى يستلزم الاشتراك في
الكلية وفيه ايضا ان الابهام انما يكون في الكلي لا في الجزئي والابهام
غير الابهام تأمل

تعالى يفزع اليه ويجيره وامنه حقيقة او في زعمه والمقاسم من الافضيل
اذا اوليع باته اذا العباد يولعون بالتضرع اليه في الشدايد يعني ما لهون
ويولعون في التضرع اليه كل الاهوال والاكثر من ولع اذا تحير وخبط عقله
وكان اصل ولاه فقلبت الواو همزة لاستثقال الكسرة عليها استثقال
الضمة في وجوه فقيل الرباب بدال الواو همزة كاشاح واولة عبارة عن
المحبة الشديدة ايضا والسابع من الالهات بالكسر اذا قمت به اذ كل موجود
قائم به والثامن الالهية وهو القدرة على الاختراع فالله تعالى قادر ومخترع
وبعضهم عد بهرنا كون الاصل الدالة ولعله غلط من قبيل اشتباه التعريف
الاشتقاقي بالتعريف الفرقي بظهر لمن رجع الى الكتب المعتبرة كالبيضاوي
والدر المصون ثم اعلم ان الجلالة اصلها الاه او الاله كما يفصل في الصرفية
انشاء الله تعالى والعبرة في اشتقاقها اما تقديرها او اصلها فعلى التقدير
الثاني يعتبر بالاول اعني الاشتقاق من الوهية الشهرية وانسبية حتى يقاس غيره
عليه كالمشتقاق نفس لفظ الاله من الوهية بنقص ضمة الهمزة وزيادة فتحة عليها
وكذا بنقص ضمة اللام وزيادة فتحها وبنقص الواو والياء والتاء وبزيادة
الالف بين اللام والهاء وبزيادة اللام ايضا اذ حرف المشدد حرف مكرر
فالمشتقاق بزيادة حركة ونقصها وزيادة حرف ونقصها فمنه قبيل الرباعي اذ
الاعتبار بجنس الحركة او الحرف لا بشخصها والاشتقاق الاكبر اعتبر اصالة
من الوهية ايضا بنقص ضمة الهمزة وبزيادة كسرتها ونقص ضمة اللام وزيادة
فتحتها وبنقص الواو والياء والتاء وبزيادة الالف فمنه الرباعي ايضا كما

ايضا فيما القي دليل على ما بقي اذ العارف يكفيه الاشارة ولا يخفى انه على
التقدير بين الاشتقاق اصغر وقما لا بعد دلالة المعنى اما على تصحيح التسمية
والرحمن صفة مشتقة من الرحمة على ما في الدر وغيره وهو الموافق لمذهب من جعل
المصدر اصلا في الاشتقاق بل الغوا من جعل الاشهر لسلا اذ لا شك في شهرة الرحمة
بالنسبة الى الرحمن بل الى رحم ماضيا وقيل من رحم كالغضبان من غضب
وهو الاشهر وقيل ليس مشتق لان العرب لم يعرف لقولهم ما الرحمن قيل
اجابة عنه العرب انهم انما جهلوا الصفة دون الموصوف ولذلك لم يقولوا
ومن الرحمن واعلم ان الحكمة في الجواب ان جهلهم انما هو للذات التي قام بها هذه الصفة
لا لنفس الصفة فان قيل ان الرحمن صفة مشبهة وهي للازمة ورحم متعد فكيف
يشتق اللازم من المتعدي قلت بعد تسليم الامتناع الاشتقاق انما
كان بعد جعل الازم بمنزلة الافعال الغريزية بنقل الى رحم من باب حسن قبيل
نقل من الفتح والفاتح هذا مطرد في باب المدح والذم فعلى تقدير اشتقاقه
من الرحمة بنقص التاء وبزيادة الالف والنون فمن باب الثنائي من قبيل نقص
الحرف وزيادة نحو سلمان ومن رحم بنقص حركة الحاء وبزيادة حرف الالف
والنون فثنائي ايضا لكن من قبيل نقص الحركة وزيادة الحرف الا انهم لم يكتبوا
الالف عند استعمالها باللام واما عند الاضافة فلم تحذف كتابتها كما في قولهم
رحمن الدنيا والاخرة وعلى التقديرين المشتقاق اصغر والظاهر من قبيل ما
يطرد بالنظر الى اصل الوضع واما عدم استعماله في غيره تعالى فلعلة امر
عارض عليه والرحيم كالرحمن اما مشتق من الرحمة وكونه من الثنائي ونوعيه

الآن استعانة يجمع عليه وكونه مما يعد قطعي وأما جهة العرف التي هو
علم بحيث فيه الحروف بحيث صورها وبنيانها فالاسم عند البصريين
ناقص واوي تم الاسماء المحذوفة الاعجاز كيد ودم ستوفيه السين وكسرها
وما كسر استعاله اريد بخفيفة الطرفين فعمد الآخر فوجد واو استعانة
عليه لو كانت الاعرابية مع نقلها ونقلوا حركة التعاقبة الى اليم ثم عمد والا
الاول فحذفوا حركة السين دون السين لئلا يجحف الكلمة ثم اجتلبت
همزة الوصل للنطق فاتى الابتداء بالساكن وان لم يمتنع في نفسه لكان
موجبا في غير العربية كالعجم كما تبين الجوازم عند كون تلك الحرف الصامتة لازمة
للصورة لكنه ليس بجائز في العربية لكون لغتهم على غاية الاحكام وفي الابتداء
بالساكن بشاعة كالوقف على الحركة مع امكانه بجهة دواعي الامتناع لا
للجهة فعند رده المحقق الشريف بانه حكاية عن لسانهم الخصوص فلا يقوم
حجة على الغير ومنا استدل عليه بالمتقرا فان كان ناقصا ليس بمفيد والتاما
فبعد تسليم ابدال الاعلا عدم الوقوع وعدمه لا يستلزم الامتناع فان قيل
اللازم مما ذكرت كون الحذف اعتباطيا ان غير قياس كما في الشافية ولم لا يجوز
كون الحذف على قياس كما في بعض شرح المقصود فانا نقلت حركة الواو لاما
قبلها لكونها اخر فاعلة متحركة وما قبلها حرف صحيح ساكن فاعطى حركتها
اليها فحذف الواو لاجتماع الساكنين فالواو او التنوين وفائدة المحافظة
الواو للثقل فاجتمع الساكنين ايضا قلت انه لو تم هذا الدليل يجري
في نحو دلو وظبي وحقيقة ان هذا النوع من الاعلال مختص بالاجوف

ليس
وقد رد على بعض شراح المقصود لخلو ما صيغة الامر حيث قال ان
فصيح والعربية قاصل
وقيل وان ابتداء الكلام بالساكن على الاطلاق ممتنع
المتكلم لا يبتدي كلامه بساكن ضعيف ثم ان ابتدا فبحرف
لان الامر لما كان ضد الابتداء فجعلوا اعلامه ضد علامة
الاخر كما تقول

دون ان تقصد والا لم يعل نحو غزى ورمى والقمة وان نقلت لكن سكن ما قبلها
بقاوم نقلها فانه انما جعل حركة الهمزة كسرة لان الكسرة اصل في تحريك
الساكن كما قال الساكن اذا حرك حرك بالكسر ولان حركة السين كسرة في الاصل
مطلقا الا ترى بضمها يجعل اصلها كسرة كما تبين وعند الكوفيين ان لفظة اسم
مثال واوي اذ اصله وسم حذفت واوه اذ كثرة الحذف الواو في اوائل الكلمة
كزنة وربة وعدة اصله زنة وزن حذفت الواو وعوضت التاء والثانية
فاحرة فان اسماء المحذوفة الاوائل ثم الى همزة الوصل عوضا عنها وليس
بعوض بل لازمة لعلة انه حق لانها لو كانت عوضا لما حذفت وصح مذهب
البصريين بتصريف لفظا كهم لتصغيرا وجمع تكسير ومجيء فعل منه يقال في
تصريفه اسماء واسامي وسمى وكسيت والكسيد والكثير والا اصلها كيف
ولو كان من السمو لقيل اوسام واوسم ووسيم وسمت اورد عليه انه يجوز ان
يكون اصل هذه الكلمات واو ثم قلبت بان اخرت فانها بعد لامها فصار لفظ
اوسام اسماء مثلا ورد ان القلب خلاف الاصل فالاصار اليه بلا ضرورة
فان قيل فعلى ما ذكرت وان نفي كونه مثالا او ثبت كونه ناقصا لكن لا يلزم
كونه واويا بالفظا مما ذكرت كونه ياسا قلت ليس الامر كذلك لان اصل
اسماء اسماو بالواو قلبت همزة لوقوعها بعد الالف بجمع واصل اسامي
اساموا قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة واصل سمى سميوا اجتمعت
الواو والياء قدمت احديهما بالسكون فقلبت الواو ياء وادغمت في الياء
واورد على الكوفيين بان الهمزة لم تعد واخلة على ما حذف مصدره في كلام

دقيق انما لو كان اصل الكلمة واو ثم عوض
العلامة ثم صدر في كلامه بالواو

وبان حذف اللام كثير وحذف الفاء قليل وبان الاصل كون التعويض في
غيره محل الحذف فجعل همزة الوصل عوضا عن اللام موافق لهذا الاصل دون
كونها عوضا عن الفاء قيل فائدة الخلاف انه عند كونه بمعنى السمو والرفعة
يلزم ان يكون علوه تعالى اسما بناء الازل لانا كثيرة في الخلق فيه وانه عند كونه
بمعنى الوسم يلزم ان لا يكون علوه الازل بل بجعل الخلق له تعالى اسما وفيه كلام لا يتحمله
المقام وحديث الفرق بين تصرف الصرفي وتصرف المشتقاني فيما لا يلزم التأمل فانهم
والله اصل الكتاب واما فحذفت الهمزة اعتباطا وعوضت عنه
الالف واللام في الصحيح وقيل قياسا بعد ادخال الالف واللام اولا للتفخيم
فصار الاله ثم حذفت الهمزة بعد نقل حركتها الى ما قبلها اى اللام اعتباطا
قصد التخفيف او لمنع الادغام قياسا ثم ادغمت باللام الاولى في الثانية
ثم فخم وعظم ان فتح ما قبله نحو قال الله او ضم نحو قالوا اللهم ورقق ان كسر
نحو بسم الله قيل بمراد الكشاف وغيره من قولهم ان اصل الاله فحذفت
حركة الهمزة تخفيفا ثم حذفت ثم نقلت حركتها الى اللام بعينه اجراء لحذفها
على القياس لان اصل الاله على ان يكون الالف واللام اصلا من نفس الكلمة
اذ لم يذهب عليه احد على ما في شرح الكشاف للتفتازاني وقيل اصله
اصل لاه من لاه يليه اى ستر لما مر في اللاذة وهو الذي في السماء ولاه
ثم ادخلت عليه الالف واللام فاجرى مجرى العلم كالقياس لا يخفى ان لفظ
منه ليس للاصل كالمشتقاق وقيل الهاء والتي هي كناية عن الغائب لانهم
علموا ذاته موجودا واشاروا اليه بحرف الكناية ثم زيد عليه لام الملك

قال بعضهم بذلك سنة وقيل تفخيم اللام مطلقا وحذف الهمزة
يشعر به السياق ولا يبعد بهذا يجمع الجميع

عن قبيل هذا اختيار الامام البركوي في شرح المقصود وردناه وذكرنا
خلاف الاكثر والحق بما لا يخفى على المتأمل

الملك لكون اختصاص الاشياء به تعالى خلقا فصار له ثم زيد حرف التعريف
مع الالف تفخيما فصار الله ورقاقه خارج عن ذات التصرف التصرف
بل غلب بالاصطلاح المتصوفة والرحمن اسم فاعل بناء وعلى ان الصفة
المشبهة اسم الفاعل عند البصريين كما نقل عن المحقق التفتازاني ويدل
ظاهر عبارة الامام البيضاوي رحمه الله في المقصود والتفق شراحه عليه لكن
في بعض كتب الصرف كالكافية جعلها قسما مقابلا لاسم الفاعل كما
هو كذلك عند النحاة لعل للكل وجها واعلم انهم اجمعوا على كون الرحمن
صفة مشبهة وقد ذكر في المشتقاني انه من رحم بضم العين اتابعد
النقل كالخير اليد واما ابتداء كما قيل وهو التحقيق والظاهر من بعض
الصرفية ان فعلان لم يجئ من فعل بضم العين بل من فعل بكسر العين
ومن بعضهم انه وان جاء من جميع الباب لكنه مختص بفعل بعضه
للجوع والعطش وضدهما فكون صيغة الرحمن صفة مشبهة من رحم بالضم
مشكل بل الظاهر من سوق عبارة البيضاوي ايضا عدم كونه صفة مشبهة
وما قيل من انها كالغضبان فيرد على السيد عبد الله وان كان من
الهيجانات لان الغضب يلزمه في الاغلب العطش وحرارة الباطن
الا ان يدعى ان في الرحمة ضد العطش كالحر والزمان ولا يخفى ما فيه من
البعد كدعوى ان صيغتها كسعية فيجوز مجيئها وعدم الوجدان لا يكون
على عدم الوجود فلعل هذا هو الباعث على قول من قال انه ليس بمشتق
وعلى قولهم وما الرحمن فلو لم يكن مخالفا للاجماع جمهور العلماء لرجحت

هذا القول كالقول بالتعريف المذكورين في الاشتقاقية والقعودية والرحيم
صفة مشبهة ايضا من رحم بكسر العين بعد نقلها الى رحم بالضم فلا يقال
رحيم لامن رحم بالضم كما اشير اليه فاصرح به بجاد وعليه الجمهور وقال
فيه ايضا اللازم اعم من ان يبقى لازما ابتداء او عند الاشتقاق كرحيم هذا
ما عليه الجمهور وعليه مشى صاحب المقصود في شرح البسملة ثم نقل عنه
وقال في بحث ان الفاعل ان الصفة المشبهة تجيء من متعد مكسور
العين كخوف رحيم وحذر لج وقد قال في مغني اللبيب في فروق اسم الفاعل مع
الصفة المشبهة ان الفاعل يجيء من اللازم والمتعدي والصفة من اللازم
فقط فما قيل ان رحم بالكسر منزل منزلة اللازم بجعل قطع النظر عمن
وقعت عليه الرحمة نحو زيد يعطي الجزيل اي يفعل الاعطاء ويوجده
لج فهو كالمرئي في مقابلة النصف نعم قول البيضاوي هما اي الرحمن والرحيم
اسمان بنيا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم وان
لايلائم بعض الملائمة لكنه ليس بمقصود وقد قيل ان الرحيم ليس
بصفة مشبهة بل هو صفة مبالغة نقل عليه سيبويه كما في تفسير البيضاوي
والاكثرون بان المبالغة اثبات معنى الشئ اكثر مما هو في نفس الامر وهذا
لايجري في صفاته تعالى سيأتي مع دفعه في البدايع انشاء الله تعالى وانا
من جهة النحو الذي هو علم يبحث فيه عن المركبات مطلقا باعتبار هيأتها
التركيبية وتأديتها المعاني الاصلية فالباء اما اصلي او زايد وعلى الاول
المتعلق اما اسم او فعل او اسم جامد كابتداء وتأليفي او مشتق كاناد

يادي والفعل اما عام او خاص والاسم كذلك والفعل ايضا اما ماض او
مضارع او امر وعلى الجميع محل الاسم نصب على المفعولية وعلى الثاني اعني
الزايد فالاسم مبتداء مرفوع بضمة مقدرة والخبر محذوف اي اسم الله اولى الرحيم
مبتدا بمثلا وتفصيل هذا المقام ان اختلف النحويون في متعلق الباء
فذهب البصريون انه اسم والكوفيون انه فعل ثم اختلف كل من الفريقين
فرقتين فذهب بعض البصريين الى انه مبتدا حذف خبره وبقي معموله
بتقدير ابتدائي بسم الله كائن او مستقرة او قرائتي بسم الله كائنة
او مستقرة اورد عليه حذف المبتدا وابقاء معموله وقد نص سيبويه على منع هذا
ويمكن ان يقال المراد مما منع من ابقاء المعمول ما هو غير الظرف والا فقد قال
في مغني اللبيب انهم جوزوا في الظرف مالا يجوز نحوه في غيره او في المعمول
اتسع في الظرف مالا يتسع في غيره وان الظرف مما يكفيه رائحة الفعل
نعم ان الالتفات الى الوجه الضعيف عند امكان القوي غير جائز بلا داع
الا ان يدعى وجود نكتة داعية الى ارتكابه وذهب بعضهم الى انه خبر حذف
ومبتدؤه ايضا وبقي معموله قائما مقامه اي ابتدائي كائن بسم الله وذهب
بعض الكوفيين الى ان المتعلق فعل مقدر قيد لان الاصل التقديم اي
ابتدأ بسم الله مثلا وبعض آخر الى انه مقدر بعده اي بسم الله ابتداء
او اقراء هذا فحاصل ما في صاحب الكشاف اورد عليه ان التقدير عنده متبركا
بسم الله اقراء فالمتبادر تعلقه بالتبرك لا القراءة فلا يتم التقريب واجيب
انه بيان لحاصل المعنى لا بيان للمتعلق كما قالوا صنعت كتبت بالقلم كذا

مستعينا بالقلم ورجح هنا وحسن لان فيه قلة الحذف وردا
على الكفيرة يبدؤن باسمائهم كقولهم باسم اللات واما تقديم العامل
في سورة العلق فاجاب عنه بانه لكونها اول سورة نزلت ككان القراءة اهتم
واجاب بان الجار متعلق باقرا الذي بعده لا قبله ورد بانه على هذا يلزم
ان يكون الثاني توكيدا للاول وقد فصل بينهما بكلام طويل ولا يخفى
ان الملازمة ليست مسلمة ثم الوجه في ترجيح اقرا على ابتدا ان تعلق
اسم الله بفعل الابتداء ليس له نظير مخلاف تعلقه بالقراءة كما في قوله اقرا
باسم ربك والله ليس فيما بان بعده بطابقه ظاهر الخلاف القراءة اذ لا
تقدير فعل الابتداء يقتضي اقتصار التبرك على البداية والمقصود شمول
البركة على الكل واما وجه ترجيح البعض فعل الابتداء ان فيه امتثالا
بالحديث لفظا ومعنى وفي غيره معنى فقط واورد ان حال الامتثال هو البدء
بالتسمية لا تقدير فعل البداء اذ لم يقل في الحديث كل امر ذي بال لم يقل
فيه ابتدا فلا يرد عليه ان هذا ينفي الوجوب لان رجحان والكلام فيه
كيف وقال الاستاذ المحقق في حاشية تفسير الفاتحة ويمكن ان يقال ابتدا
اولى من ذلك اي من اقراء لعمومه واطراده لوجود الامتثال فيه لفظا لقوله
عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدا فيه بسم الله فهو ابتر ثم انه جوز تعلق
الجار بالحمد الذي بعده وكان كما في سورة الفاتحة ورجحه البعض بناء على
انه تعالى لا يحمد الا باسمائه اذ لدفع ما يدفع حديث الابتداء على ما قيل
بعض الحواشي المطول والمراة لكن يرد عليه ان معمول المصدر لا يتقدم عليه

عليه وسلم فضعيف وان عملوه قرا بالام ضعيف على ضعيف
وما في الحديث من ان هذين الوجهين جائزان في الظرف وسمعت من
بعض الطيبة وجوز فلا يفيد الرجحان بل الجواز فقط الا ان يدعى كون ما ذكر
في حكم امر موجبا للتزام كما مر واعلم ان الباء للملابسة والمصاحبة عند
الكشاف لانه اعراب اي افصح وابين واصح اي اوفق لمقتضى المقام وبنيا
على ما ذكره السيد السند قدس سره اما الاول فلان باء المصاحبة والملابسة
اكثر في الاستعانة من باء الاستعانة فلان التبرك باسم الله تعالى تاديته
موجود وتعظيم له بخلاف جعله الة فانها مستلزمة وغير مقصودة بذاتها ولان ابتداء
المشركين باسماء آلهتهم كان وجه التبرك بها فينبغي الايراد عليهم فيه ذكره
ولان باء المصاحبة دال على ملابسة جميع اجزاء الفعل لاسمه تعالى ولان التبرك
باسمه تعالى مع ظاهر ما يفهم من كل احد من يبدء والتاويل المذكور فيه كونه الة
لا يهتدي اليه الا بتنظر دقيق ولان كون اسم الله تعالى آلة للفعل ليس الا
باعتبار انه يتوسل اليه ببركته فقد رجع بالاخرة الى معنى التبرك لكن
اورد على كلا ما ذكره الاستاذ المحقق من منعه لا يتاتى بالنظام والاستعانة
عند البيضاوي لان الفعل لا يتم ولا يعتد به شرعا ما لم يصدر بسم الله تعالى
اي لا يكمل ولا يعتد به كمال الاعتداء بدلالة قوله عليه السلام فهو ابتر ولا
يندفع ما يقال ان كثيرا من الامور يتولى فيها البسملة ولا يتم وبالعكس فان
قلت الاصل في الحرف الذي جاءت على حرف واحد ان تبنى على الفتح حتى خفت
السين في كاف التشبيه وواو العطف فما وجه بناء الباء على الكسرة

فلت وجه اختصاره ما يجمع لزوم الحرفية والجر لانها ينكسب عليها ثم اعلم
ان الظرف اما لغو او مستقر والمستقر عاما هو المشهور حاصله متعلق منتسبا
حالكونه عاما ومستتبا في الجار والمجرور والمعنوي بخلافه وقيل ان التحقيق
ان المستقر كلما تسند عاما بان يكون لحمل من الاعراب بحذف متعلقه منتسبا
عاما وقد يجيء خاصا والاغوا لا يسند عامله فيجيء متعلقه مذكورا خاصا
او عاما ولا يجيء لمحل من الاعراب وقد يحذف منويا ونقل عن المجيد في
حاشية البيضاوي عن اليمني وكذا نقل عن الشريف السلامة ان اختيار النحاة
في متعلق المستقر الفعل العام انما عند عدم قرينة الخصوص واما عند وجودها
فتقدير الخاص اكثر فائدة والظاهر لا يخرج الظرف كون عامله مقدرا مستقرا
فيه وبهذا موجود عند كونه خاصا ايضا فاعتبارهم العموم ليكون الخصوص
مانعا عن الاستقرار بل لكونه معلوما او منسوبا فان قيل لا شك ان هذا البحث
لغوي وقد قررتم انه لا يجوز اثبات اللغة بالعقل وما ذكرتم من هذا القبيل
وقالوا ايضا انه المراد في وجه السببية لانه علة معلمة لاستدعائه ومرجحه
قلت بعد تسليم عدم الجواز في ذلك انا هذا ليس من قبيل الاثبات بل من
قبيل التعليل بعد الوقوع وان صح قولهم ذلك ليس انه لا يوجد فيه الاطراد
اصلا بل يازم الاطراد فلو وجد لا يضر فاخرهم وبالجملة ان الاصل في المستقر
كون عامله محذوفا عاما وقد يكون خاصا وقد يجيء مذكورا وعاما وقد يجيء
محذوفا خاصا كما في بعض حاشية كشف وديباجة المصباح ثم انه اشكل عاد وقع
في التنزيل من هذا المحذوف فان المحذوف ان كان في القرآن يلزم صدور

الاشكال
الحذف عاما في القرآن
يلزم صدوره في القرآن
اما لا

حدوثه وزيادته ونقصانه والا يلزم تعرف العبد في كلام القديم ومحلوطا
بكلام وتسخا وتبديله واجيب بان المخلص منه بان يحمله مثله على المجاز
صيانة للقواعد العربية لا يخفى ان هذا محل لا يدفع الاشكال لان لصاحب الاشكال
ان يجري كلامه على هذا المجاز ايضا لعل الدفع التصحيح بان يقال انه من
القرآن لكن انما فيكون قد جاء كما كان المذكور قد جاء وانما الحدوث الوجود
بعد العدم وذا ليس كذلك فلا يلزم الزيادة والنقصان ايضا على ان مثل
ذلك ليس بمسلم بناء على حدوث الكلام اللفظي المجرد تفصيل في علم الكلام
فاذا تمهد هذا كله عرفت ان الظرف هنا مستقر على بعض اللغو على آخر من
المذاهب انه مقدر نا والاسم مجرور لفظا ومنصوب محلا لانه مفعول به لمتعلق
الباء على تقدير كونه ظرف لغو اما كونه لفظا فلظهور الاعراب اعني الجر في
لفظه فان قيل كيف يكون لفظا واصله سمو على مذهب المنصور واجيب ان
حذفه ليس على القياس كقاض بل للمناسبة كيد ودم واقول لو لم يحذف
بل لو كان ثابتا كان لفظيا ايضا اذ لو كان فتحة آخرهم واو وما قبلها ساكن
لكان جاريا مجرى الصحيح في تحمل الحركات الثلثة في الاحوال الثلث نحو دلو لا
واما كونه منصوبا محلا فلاشتغال آخره باعراب غير محكي وهو الجر والمشهور في
اعراب نظيره ان الجار مع المجرور متعلق بالفعل المحذوف اعني اقرء ومثلا
منصوب المحل فيقال الباء جارة والاسم مجرور بها لفظا والجار مع المجرور
ظرف لغو متعلق باقرء منصوب المحل على انه مفعول به غير صريح والتحقيق انه
هو منصوب المحل مثلا هو المجرور فقط لان الجار هو الموصل لا الاسم وانما كان

مطلب مهم

المجرور ممزوجا بالجار توسعوا فقالوا الجار مع المجرور في محل النصب اذا ارتفع
واما على تقدير كونه ظرف مستقر فاهو منصوب المحل سواء مجموع الجار والمجرور
او المجرور وحده وكذا فيما هو في موضع الرفع او الجر نحو زيد في الدار ومررت
برجل في الدار واعلم ان للظرف المستقر جهتين من الاعراب الاول جهة قيامه
مقام عامله وهذه قد يكون رفعا كما في نحن فيه وقد يكون نصبا وقد يكون جرا وقد
لا يكون نحو الذي في الدار زيد لكن هذا للجميع الجار والمجرور والثاني جهة تعلقه
بعامله وهذه نصبا محلا دائما لكنه للمجرور فقط ثم الاسم مضاف الى الله
والله مجرور بالمضاف وبالجار المقدر عند بن مالك وبالاضافة عند
بعض فلعلقه بالعامل المعنوي فان قيل الله كالبسم سور للجلالة فكيف
يصح اضافة الاسم اليه يلزم اضافة الشيء الى نفسه اجيب عنه بان المضاف
هنا محذوف وبان فيه حذف مضاف اي باسم مسماه ويمكن ان يقال ان الاضافة
بيانية اي باسم هو الله وبان المراد منه الاسم هو اللفظ كما هو راي الاشعري في مبحث
وسيجيء لكم تبيانه ويقرب الى هذا من السؤال والجواب ما اشتهر ان الاسم
عين المسمى فيلزم اضافة الشيء الى نفسه اجاب عنه ابو البقاء بانه
اجوبة عما في الدار المعلوم احدها ان الاسم هنا بمعنى التسمية والتسمية
والتلفظ باسم والاسم هو اللازم للمسمى فتغايرا والثاني بحذف المضاف
كما سبق والثالث بكونه مقحما وزايدا كما في قوله الا الحول ثم اسم السلام
عليكما ان السلام عليكما والرابع ذهب اخفش وابو عبيدة وقطرب والمبرد
في بعض الزيادة فقال الاخفش زيد ليخرج من حكم القسم الى قصد التبرك

التبرك يعني للفرق بين اليمين والتيمن واورد عليه استاذنا العلامة
اعني الله روحه فضله وداعاه ان هذا انما يتم لو كان لفظ الاسم مانعا عن
اليمين وكان قرينة التيمن منحصرة فيه وكلاهما محل بحث انتهى ووجه
البحث في الثاني ظاهر واما في الاول فلان القسم بقوله لاسم الله جائز عند
محمد وروجحه في البحر ولا يبعد ان يقال ان الكلام مبني على الجمهور وان ذلك
والا فجاز كونه قسما لكن لم يعلم كونه كذلك بلا قرينة بل الظاهر تبادر
غير القسم عن الاطلاق وان عقل هذا من قبيل المصحح كما فيه في المعقود
وقال قطرب زيد للاجلال والتعظيم واورد على هذين الجوابين ان
الزيادة كالحذف لا يصار اليه بلا ضرورة اقول اعني الضرورة ليس الا يجاب
العقلي والاضطراب لا اصلي وخير بدء ظواهر ان معنى الزيادة في قوله تعالى
ليس كمثله شيء هو التوكيد فما ذكر يصلح ان يكون ضرورة دالة اليه
وقال بعضهم في وجه الزيادة انه اراد التبرك او الاستعانة بجميع الاسماء
ولا يخص باسماء المذكورة لمزيد اهتمام بها وذلك لا يحصل الا بلفظ الاسم
واورد عليه استاذنا ايضا بانه يحصل بلفظ الله لانه اسم للذات مستجمع
لجميع اسماء مأخوذة من الصفات ايضا وتعقل المعاني بدون الالفاظ
مستقر فتامل ويمكن ان يقال ان دلالة الجلالة على جميع الصفات التي
اخذت عنها اسماء ليست بقصدية بل التزامية وتبعية اذ ما دل عليه
اسم الله فصار اهو المسمى الذي هو الذات والمقصود هنا ما يوجب بلفظ دلالته
على الجميع بطريق القصد والمطابقة وذلك انما يصير بزيادة لفظ الاسم

لكن يرد على هذا انه لا معنى لكون لفظ الاسم مقحما لانه من قبيل اضافة العام
للخاص ولعل الوجه في معنى الزيادة ما اشار اليه البيضاوي وصرح بعض
محشيه ان التبرك او الاستعانة انما يمكن بذكر اسمه تعالى بالمعنى الذي دل عليه
لفظ الله وهو المتبادر من الصلاة يعني لو قال بالله لتوهم ان التبرك بذاته
تعالى وهو ليس بممكن للعبد وأن اورد عليه شيء لا يخل المقام ابتداء واعلم
انه لو اعتبر مذهب من قال ان الكلام غير المسمى كما هو مختار بعضهم فلا يحتاج
الى ما ذكر ثم ان الرحمن جوز ارباب كونه صفة وهو الارجح اربابا وقيل ان
يكون عطف بيان جيء للمدح وليس هذا قطعا خلافا للاتقاني القطع
في مقام المدح والذم ابلغ في المجرد كما ذكره بعضهم فان قيل ان المجرد شرط في عطف
البيان وهذا مشتق فكيف يجوز عطف بيان قلت لعل هذا ليس بشرط
عند بعضهم كما قال الزمخشري ومشى عليه البيضاوي وان قوله تعالى
ملك الناس اله الناس عطف بيان ويمكن ان يقال انه جاء جريا للجامد
وذكر صفة في الجملة الاشتقاقية عدم الاشتقاق ايضا او منصوب بفعل واجب الحذف
اي امدح او احمد ويحتمل ان يكون صفة عن محل الجلالة بناء على كون الاضافة
لامية على ما وجه او مرفوع بمبتدا واجب الحذف او بفعل مجهول والرحيم
كالرحمن في الوجوه الا عطف البيان واما البدل فلم ار من جوزه كما اشار
العلامة التفتازاني في تغيير قوله تعالى فاما بالقط وكذا ايراد بدلين من
شيء مجوزه ايضا في تفسير قوله تعالى ولو يرى الذين ظلموا او قال به البرهان
في آخر بحث الوصف من شرح المفتاح كذا ذكره حفيد العلامة المرقوم اعلم انه

ان الموصوف اذا كان معلوما يجوز حذفه وكان الوصف مدحا او ذما
او ترحما جاز الوصف والاتباع والقطع اما على النصب باضمار فعل لائق وما
على الرفع على انه خبر مبتدا محذوف ولا يجوز اظهار هذا الناصب ولا
هذا المبتدا نحو الحمد لله اهل الحمد بالنصب وبالرفع اي انا على او هو اذا تكررت
النعوت والحال هذا كنت مخيرا بين ثلثة اوجه اما اتباع الجميع او قطع الجميع
وسبي الاول وصفا موصولا وثانيا وصفا مفصولا او قطع البعض واتباع
البعض الا انك اذا اتبعت البعض وقطعت البعض وجب ان يبدء
بالاتباع ثم يأتي بالقطع بعكس ليلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف
بالجملة المقطوعة كما في الدر المصون لكن قد فصل بين الصفة والموصوف بالجملة كما
في قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم فان عظيم صفة لقسم مع انه توسط بينهما
جملة لو تعلمون على ما في مغني اللبيب والبيضاوي ويحتمل كون الرحيم تأكيدا
للرحمن على القول باستقراء فهم اهل اللغة على القول بجواز التأكيد بدون العطف وجعل الازم ملزوما
اعلم ان ذكر الامور البعيدة والوجوه السخيفة من قصد البيان المتحمل
لوتد بير الطلاب والتفصيل في مغني اللبيب فاعلم قال ابن حبيب ان
بسم الله خبر والجملة تبتدء والله حال والصواب ان الحمد لله مبتدء وخبره وبسم الله
على ما تقدم في اعرابها واما من جهة المعاني الذي هو علم يبحث عن احوال
اللفظ من حيث مطابقة المقتضى الحال فان سمعت الزام الشيخ في متعلق الباء فاعلم
بالمذهب الذي اختاره صاحب الكشاف ومشى عليه صاحب التلخيص والتفتازاني
قبل وهو الذي اختاره عامة المفسرين وجمهور الشارحين وقيل بوافقه عليه

دلالة او مقايسة والمتعلق لفظ الباء وبسم اقرء المقدر بعده ففيه
خمسة امور كون المتعلق فعلا وكونه فعلا خاصا وكونه مضارعا
وكونه محذوفا وكونه متاخرا عنها اما كونه فعلا فلانه اصل في التعلق
اي العمل والاول العمل بالاصل مهما امكن ولان الفعل قطعي قطعي
التقدير نحو الله في الدار اخوك ولان تعلق لفظ بسم الله بالفعل
كثير الحديث بيمك ربي وضعت جنبي وقوله تعالى اركبوا فيها بسم الله
مجريها فعند التردد يحمل عليه اولى فان قيل هذا منقبل الترجيح بغلبة
الاشتباه والامثال وهو ترجيح فاسد قلنا هذا انما يجري في الامور الدينية
ولما في العرفية فلانهم جربانها ولو سلم فلانهم كونه فعلا عند الجميع ولو سلم
فهذا ليس من هذا الترجيح بل من قبيل ترجيح ما يكره استعماله اكثر على ما
ليس كذلك فان الاشهر مطلقا او مجازا يتقدم على غير الاشهر في اللغة
والشرع والعرف ومن قبيل ترجيح الموافق للبسملة آخرا على ما يؤيده
دليل آخر وسيأتي ذكرنا يندفع ما يتوهم ان الاصل تقليل الحذف ففي بعض
ما ذكر في النحوية من المذاهب قلة الحذف بالنسبة الى ما اخترناه كما
على تقدير الفعل العام للان علماء المعاني لم يجعلوا اعتبار الفعل
العام من قبيل الحذف واما كونه فعلا خاصا فلان الاولى ان يقدر
الفعل مناسبا لما جعلت التسمية آلة لملابسة البيان في النحوية لا
ويؤيده الحديث المذكور آنفا واما كونه مضارعا فلان المقام مقام
حكاية فعل القراءة الملابسة الى البسملة الصادرة عنه اي عن المتكلم

المتكلم في الحال اي الزمان الحال عندما يجدده الشعراري على الوجه الاخص وعليه
بهذا المعنى هو بهذا المعقل قال استاد المحققين فان قلت قول القارئ بسم الله
اقرء يقتضي ان يذكر اسم حين القراءة والمتبادر من ذكره حين القراءة فكيف يصدق هذا
القول قلت هذا القول يجرد التبرك وليس المفهوم منه الاخبار بانه يقرأ بسم فلا
اشكال ولو سلم فالقرائن اما الحال او الاستقبال فان كان الاول فقد ذكر اسم الله
تعالى في قوله بسم الله سواء كانت الباء للاستعانة او للمصاحبة لان المراد الحال العرفي
وهو زمان ذكر اسم الله وان كان الزمان ان كانت للاستعانة فلا يقتضي ذلك لان
السبب يجوز ان يتقدم على المسبب زمانا وان كانت للمصاحبة ان يأتي في
زمان واحد عرفا متحدا احدهما بالاخر انتهى فاسوفه فانتظر واما الاستمرار فيمكن
الا يتوهم حكاية عن كل بسملة في ابتداء كل درس مثلا واما كونه محذوفا فللتخفيف
لكثرة دورانه في السن الخاصة والعامة كحذف حرف النداء في مثل يوسف
اعرض عن هذا او لان الزمان يتقاصر عن الاتيان بالمحذوف وان الاشتغال
بذكره يقتضي الالتفات للهم ولان القصد الى المتعلق بالكسر اهم وبقربه
ما يقال ان حكم القيد لو كان معلوما بدون قيده فالمقصود من الحكم هو القيد
كقولهم بيعوا السواد بالسواد فان في المتواطئين عن دلائل الاجناس انه عام فلا فيه
امر زائد على مجرد اثبات الشيء او نفيه عنه الا وهو الفرض الخاص والحق في الفرق
ان لا يذهب السامع كل مذهب مما ذكر من الاحتمالات المذكورة في اللجة النحوية
وقيل حذف المسند اليه هنا والمسند تخييلا لاالعدول الى اقوى الدليلين من
اللفظ والعقل ويمكن ان يقال انه للاحتراز عن العبث نظام الدين الاعرج قدس

لحذف نحو اوان ترك الفعل وشهرة الايمان وان الصناعة داعية الى
المتعلق اذ الجار لا بد له من متعلق ولهذا يقال القرينة فرتلوخ صناعية
وقال في الاتقان على الشيخ عبد القاهر الحذف احسن من الذكر عند الامكان وعسى
ابن جني الحذف شجاعة العربية وما كون المتعلق ثوفر الخصيص القراءة
بالتبرك بسم الله مثلا لان التقدم رتبة تاخير ساعة التقديم هو الخبر الاول
من الكلام فان قيل هذا فيما ذكر مجموع جزئي الكلام وفيما نحن فيه ليس كذلك قلنا
المقدر كالملفوظ قال في المطول التقديم على المحذوف كالتقديم على المذكور
كما قالوا مع الاهتمام بالمقدم من ذكرا اسم الله تعالى قال في التلخيص بعد هذا
البيان ولهذا يقدر في بسم الله مقدر قال في المطول ليفيد مع الاختصاص الاهتمام
لان المشركين كانوا يبدؤن باسماء الهتهم فيقولون باسم اللات والعزى
فقصد الموحد اسم الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم انتهى وبه يخرج جواب
عما فرعه الشيخ انه لا بد من بيان وجه الاهتمام وكثيرا من الناس يقتصرون به وهو
خطاء ثم انه قد ظهر لك ان الاقيد الجار احذف فيما ومن الحذف في عاسى بالاقتران
ومن الاخذال ما حذف جملة وما حذف بعضها بل حذف نونية البضاعة
ايضا الجار حتى كما وقف في البسملة ايضا الجار تقضيبن لما قال في الاتقان ان
من الايجاز نوعا سميا بالتقضيبن وهو حصول معنى في لفظ من غير ذكر له بهم هو عبارة
عن نوع يلزم من معنى العبارة كبسم الله الرحمن الرحيم فانه تضمن تعليم الناس
في الامور بهم تعالى جهة التعظيم له والتبرك بهم وفيه ايضا الجار اقتطاعي ثم
تعريف الام بالاضافة الى الله للاغناء عن التفصيل المتعذر بناء على عدم

عدم نهاية كمه تعالى على ما قيل او بالنظر الى المتعلم كما في اجمع اهل الاسلام على حرمة
خمر او التعذر بناء على كثرة افراده مع انتناهيه وقد عرفت في النحوية على تقدير
كونه زنديقا انه للفرق او التبرك او التعظيم فعلى هذا يكون من قبيل الاطناب
بالزيادة كما في قولهم تعالى كان اسوا بمثل ما اعتم اي بما اعتم بكونه لفظ شله
صفة وعلى الاول يحتمل كون لفظ الاسم غير زائد وكون الاضافة من قبيل اضافة
العام الى الخاص بكون المجاز قصر بمعنى تكثير المعنى بتقليل اللفظ وعلم الله في
البسملة ايضا الايجاز الجامع وهو ان يحتوي اللفظ على معان متعددة
نحو ان الله يامر بالعدل الاية بناء على ما رفع في بعض الكتب عن النبي
انه قال ما في الكتب المنزلة فهو في القران وكل ما في القران فهو في الفاتحة
وكل ما في الفاتحة فهو في بسم الله الرحمن الرحيم ثم اختار الجلالة من بين سائر
الاسماء ولكونه اشهر في الالسن ودورنه في الاستعمال وهو علم المبنى عن ذاته
وصفاته باعتبار كونه مستجمعا لجميع الصفات يصلح علة للحكم اي التبرك
بذكره ولو جعل متعلقا للجار كما سبق الاشارة يصلح تقوية الداعي الى المامور به
فان قيل المتصور من الاعلام هو الذات فمن اين يفهم هذا المعنى قلنا وان
كان المفهم من الاعلام ما ذكرت لكن قد يقصد مفهوما الاصلي تبعا كما في
حاشية مختصر الاصول وربما ذكر بعد هذا ما قيل لو كان الجلالة مستجمعا لزم كون
العارف بان ذات الواجب هو الله مؤمنا موحدا واكثر الكفار يعترفون
بالوهية تعالى اذ المقصود الاصلي من العلم هو الذات والمفهوم الاصلي
الذي هو ذلك الاستجماع مقصود تبعا وان هذا المفهوم ليس بمعتبر لو سلمنا في

الشرعي وان وضعه غيرهين فلا يلزم المعرفة والايمان ويمكن ان يعتبر في الانشاء
بناء على ان المقام يقتضي ان يقال بمكة كما في الحديث بمكة رقى وبناء
على مذهب السكاكي انه يكفي واحد من الانواع ان كان المقام لغيره اي يوجد
بالتعبير باحد الانواع فيباح التعبير بغيره وان لم يعتبر فيه شرط زائد بقي
ان هذا الجملة اي جملة بسم الله اخ اقرأ بسم اسم هل هي انشائية او خبرية
توقف البعض وقال بعض الموقف انما يصح ان لو كان المراد من الخارج
المأخوذ في مفهوم الخبر اعني بالنسبة خارج فالامر الارضة تطابقا مثلا
للخارج العيني وليس كذلك بل مواهم اما في نفس الامر فجملة اقرأ لها نسبة
مطابقة للخارج الحاصل في المستقبل وانت تعلم انما يتجه هذا لو كان قصد
المتكلم حكاية كما سبق اذ ليس فالظاهر انها انشائية ولو مجازا واذ
المقصود انشاء التبرك بالاسم اذ ليس التبرك موجودا بغير هذا الكلام
فاجمع الا ما نقل منا الاستاد وتوصيف الجلالة بقوله الرحمن للمدح كما
قيل الاوصاف الجارية على الله للمدح قطعا ويمكن ان يجعل من قبيل البيان
للمعاذ الغرض من ذكر اسم الله هو جاء رحمته تعالى يعني المقصود بالتبرك بكم
الدال على الذات هو الرحمة كما يشعر معنى التبرك الذي هو لطلب الخير الكثير والنفع
الجليل ونظير كون الوصف للبيان قولك انما الله واحد اذ المقصود فيه
ليس قصر الالوهية بل الوحدة ومن هنا ظهر وجه اختيار هذه الصفة من بين
اوصافه تعالى واما وجه تخصيص هذا الصفة من بين الاوصاف في الدلالة على كرمه
واحسانه تعالى فهو ان الرحمن مختص به تعالى بخلاف سائر الاوصاف تعالى حتى

حتى ذهب الاعلم الشنتمري انه علم فقال لا يجوز كونه صفة بل هو فعلى كونه صفة
من قبيل نوع المدح والثناء والاضراب الموضعي تعالى في الاتقان بعد ذكر هذا
النوع ومن صفات الله بسم الله الرحمن الرحيم وعلى كونه بيانا يتجه ان يكون من
نوع التوضيح منه تأمل ثم في الاتقان تقطع النعوت في مقام المدح والذم البتة
لجريانها قال الفارسي اذا ذكرت صفات في معرض المدح والذم فالاحسن ان
يخالف في اعرابها لان المقام يقتضي الاطناب فاذا اختلفت في الاعراب كان
اتى بالكل لان التعاطف عند الاختلاف تتعين وعند الاتحاد تتحد انتهى فلو قدر
احد من مثلا كان كان ايجازا ايضا فيجوز وجود النوعين بالاعتبارين ووجه
الفصل يعني وجه ترك العطف عدم القصد الى عطاء حكم الجملة الاولى اعني
اقرأ بسم الله الى هذا الثانية اذ المقصود من الاولى ملابسة القراءة بالتبرك
ومن الثانية بعده تعالى كونه رحمانا ولا يمكن ان يقال وجه الفصل كون الثانية
انشائية وكون الاولى اخبارية على وجه فافهم وقس على ما ذكرنا ما في الاحتمالات
المذكورة في النحوية التي يمل الكلام بذكرها ثم اعلم انه اختلف في لفظ الرحمن
والرحيم فقيل هما بمعنى واحد وهو ذو الرحمة مثل ندمان ونديم وقيل مختلفان
فمنهم من ذهب الى ان الرحمن هو المختار للزمخشري اذ الرحمن عام للمؤمن
والكافر وجميع الحيوانات والرحيم مختص بالآخرة للمؤمن فقط فلذلك يقال يا رحمن
الدنيا ورحيم الآخرة فالرحمن خاص اللفظ وعام المعنى والرحيم عام اللفظ وخاص المعنى
لانه يقال لغير الله رحيم ولا يقال رحمن ومنهم من جعل الرحيم المبالغة جاء روى عن
انه قال رحيم الدنيا والآخرة ورحمن الآخرة ورجح الاول باختصاصه بالكافرة بامر البسملة

واورد بانة من اقسامهم وبان الزيادة للحرف تدل على زيادة المعنى واورد ثوب
وضر يقطة معروفة ابلغ من حاذر واجيب بان الحكم على الغالب وبان المبالغة في ضر
اتفاقي للحاق بالاصوات كالصليل والقطن كافي حاشية ابن حميد على البيضاوي
والماوردي في الحديث فلا يرد على المبالغة الرحمن والمبالغة الرحيم لان رحمة
الاخرة اكثر لان رحمة الدنيا وان كثرت متعلقها لكن ذاتها واحدة ورحمة الاخرة
مع قلة متعلقها تسعة وتسعين على ما في الحديث الصحيح وقيل الاظهر ان
جهة المبالغة فيها مختلفة فبالغة فعلان من حيث الامتلاء والغلبة لا
ومبالغة فعيل من حيث التكرار فاذا تقرر هذا فما يراد الرحيم تاكيد السابق
على الاول قيل في وجه التاكيد انه لما سبق بسملة الكذب بالرحمن اتى بهذا دفعا
لتوهم انه ذكر الملعون او مجموع هذين الوصفين لم يطلق عليه وارد عليه
ان تلك التسمية عتبرة معتدة بها لانها مبدا بالتعوذ وان السليمة قبل ظهور
سلمته والاظهر من وجه التاكيد دفع توهم ارادة معنى غير مراد كخلق الرحمة
في مخلوق لا ان ليتصف بها كما زعم المعتزلة في الكلام انه تعالى متكلم باعتبار
خلق الكلام في الغير بناء على ان الرحمة رقة في القلب ليس بمتصور في
الواجب او لقصد الترغيب كما قاله في الاتقان في قوله تعالى انه هو التواب
الرحيم اكد بابلغ تاكيدات ترغيبا للعباد في التوبة لولا ظهار الاهتمام
فانه مما قصد ذاته وعلى الثاني فتميم الاضناب وهو ان ياتي في كلام لا يتم
غير المراد بفضله لنكتة والنكتة ما ذكره الزمخشري انه اردف الرحمن
الذي يتناول جلائل النعم واصولها بالرحيم كالتتمة والردف يتناول

يتناول دقائق منها ولطفه ويجوز كونه تكميلا للطناب وقد سبق بالاقتراس
وهو ان يؤتى في كلام بوهم خلاف المقصود ويجاء بما يزيل ذلك الوهم لانه لو اقتصر على
الرحمن لتوهم ان رحمته للمؤمن والكافر عام في جميع الاوقات ويمكن اعتبار الطرد
والعكس للطناب وهو ان يؤتى بكلامين يقرر الاول بمنطوقه ومفهوم الثاني
والثاني بالعكس فان عموم رحمته تعالى اذا قيد بالدنيا في مفهوم الرحمن فهمت انه
رحمة في الاخرة ليس بعامة وخصوص ايضا اذا اخذ في مفهوم الرحيم كما دان
يفهم العموم في الدنيا فتامل وتمام الكلام عرفت وجه تقديم الرحمن على الرحيم اذ
الاصح ان الاول ابلغ والابلغ اقدم وان الاول عام والعام مقدم فالذي
الاتقان الصفة العامة لا ياتي بعد الخاصة وقوله تعالى وكان رسولا نبيا
ليس رسولا صفة بل حاله مترسلا ولهذا يقال العام مقدم على الخاص في الخارج
والذهن وان الاول لا يطلق على الله تعالى بخلاف الثاني فان قيل فعلى هذا يلزم ان
تبين وجه تقديم الجلالة على الرحمن قلنا قد عرفت انه علم مطلقا والرحمن صفة
وقد نقل عن الشيخ عز الدين وابن عبد السلام ان المنع في الرحمن عن
الاطلاق على الغير شرعي طرا بعد الاسلام بخلاف الجلالة فانه لم يجترئ عليه
احد في وقت ما فهم وقيل متعلق الرحمن الدنيا والرحيم الاخرة فالاولى مقدم
على الاخرى فان قلت فعلى ما ذكرت من اقتضاء مقام الرحمن بالدنيا ومقام الرحيم
بالاخرة ينبغي ان يكون بين مغيرها بتباعد والامر عند تعدد النعوت الضعف
عند تباعد معاني الصفات نحو هو الاول والاخر والظاهر والباطن والترك
عند عدم التباعد نحو ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم كما في الاتقان

قلت ذلك التباعد باعتبار المتعلق فلا شك انهما متحدان في المفهوم
الاصلي وهو اصل الرحمة ثم وجه في ايراد هذه الصفة معلوم مما ذكرنا وقيل في
ايراد بعض كل سلسلة الرحمة واما فن جزئية البيان الذي هو علم يبحث فيه عن
احوال الالفاظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فدلالة الباء على الالصاق
والاستعانة قيل لاشك في كونها حقيقة اقول بل السابق الى الخاطر اشتهرية
الدلالة فيها بالمجاز ان الالصاق انما يكون بالمقارنة والاتصال وهذا يقتضي
وجودهما والقراءة عند متعلق الباء مثلا وذكر اسم الله عند مدلول الباء
ليس بموجود بنا ولو سلم وجودها اللفظي فلا نسلم وجودهما في زمان واحد بل
زمان وجود القراءة بعد انقضاء ذكر الاسم لامتناع اجتماعهما في آن لان
الالفاظ سيالة ليست بعادة ولو سلم فانما يسلم باعتبار جزء الاول من
المفرد والاجمع اجزائه اذ المقصود هو الجمع وكذا الاستعانة الحقيقة انما
يتصور من ذاته تعالى لان اسمه بناء على ان الاسم ليس بعين المسمى وعرفت
في النحوية وجه زيادة الذكر نقلا عن البيضاوي لكن اورد عليه ان اريد انه
لا يكون اتيان ذاته تعالى اصلا فمفهوم مجوز ان يأتي به مجازا وان اراد انه
يأتي به حقيقة فسلم لكنه لا يجدي نفعا لجواز حصولها باتيان ذاته مجازا
ويمكن ان يقال المراد به ما هو بطريق الحقيقة واخبار الذكر من المجاز يعني ان
التبرك والاستعانة لا يمكن باتيان ذاته تعالى حقيقة بل مجازا مما يراد ذكر اسمه
دال على ذاته تعالى فافهم نعم ان كان الموضوع له البناء هو الالصاق وحده
كما هو مذهب بعضهم وقيد وهو المفهوم من كلام سيبويه فالاستعانة مجازا

مجازا قطعا على هذا المذهب ومجاز المجاز وهو صحيح جائز كما في الاتقان
وان قال بعضهم بالامتناع كقولك تكاتفوا لتواعدوا من سرقان الوطي يجوز
عند البعض لكونه لازما يقع غالبا الا في السرو يجوز بنا العقد لانه سبب عنه
فالصحيح في المجاز الاول للقرينة والثاني السببية والمعنى لتواعدوا من عقد
نكاح فيما بعد فيه يجوز الاستعانة معنى الالصاق او لانهم بل ذكره يجوز
عند ذاته تعالى اسم العباد كما يشتق من صفة التكوين فيه تأمل ثم فيه مجاز حذف
باعتبار حذف متعلق الباء وبناء على انهم ان الحذف مطلقا من المجاز وبناء على
الكلام ان توقف عليه لفظا ومعنى فمجاز والا فلا اذ لا شك في انه صحة هذا الكلام
موقوفة على هذا التقدير لفظا ومعنى وهو ظاهر واما على مذهب قال ان الحذف
انما يكون مجازا اذا تغير حكم فالفاعل انه ليس بمجاز كما لم يكن مجازا على
من قال ان الحذف عند ليس بمجاز مطلقا والاسم حقيقة لغوية وان كان
مجازا لخبايا مجازا بالزيادة ان اعتبر زيادته كما في قوله ليس كمثله شئ كما
فصل في النحوية وعلى مذهب من شرط تغير الاعراب كما في الحذف فليس
بمجاز وههنا مجاز ثالث هو كونه مقدما مع كون حقه التأخير عند بعض
وان كان الاصح انه ليس بمجاز كما في الاتقان عن البرهان وان اعتبر اضافة
الاستغراق واريد استعانة في بعض افراده فمجاز في المباح عند بعض والتفصيل
باق في الاصولية ان شاء الله تعالى انه حقيقة في معناه كما يقتضي اطلاق
الجمهور ولكن فارق الاتقان الاعلام والكلمة بين الحقيقة والمجاز كما لفظ
قبل الاستعمال فكذا اللفظ المستعمل في المشاكلة وان كان الاصل انه حقيقة

ثم دلالة المجاز على الذات بطريق الدلالة المطابقة وعلى سائر الصفات بطريق
التزامية كدلالة الجار والكم على معناهما فانهما مطابقية ثم على فرض الانتقال
عن الخطاب كما اشير في المعانية مما اختلف في كونه مجازا او حقيقة لكن
قائل الانتقال عن السبب المراد منه ذكر الاهل هو حقيقة او مجاز لكن حقيقة
حيث لم يكن مجرورا وقوله الرحم ماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب
مرادا بعض الاحسان والانعام فمجاز لغوية وبهذا يقال ان اسناده
تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات فمن قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم
اذ الرقة يقتضيه للاحسان كما في عبارة بعضهم او من قبيل ذكر السبب
واراده المسبب واراده السبب كما في عبارة بعضهم فان قيل استلزام
الرقة الاحسان فمم يلزم الجواز ان يوجد رقة بلا احسان وان السببية
كونها علامة على الحلاقها ليست بمعلومة بالظن فما اورد وا امثال الغيث
للسحاب انما يطلق السببية لان يجوز علاقة اذا كان الاحسان ناشيا
من الرقة وليس هنا كذلك قلنا ليس المراد من الملزوم هنا هو الملزوم بالمرتبة
الذي بعضه امتناع الانفكاك بل بعضه ما يصح به الانتقال في الجملة والملزوم
في وقت ما على ما هو حاصل ما ذكره بعض المحققين عن بعض المتاخرين وبه
علم ان المراد من السبب ما هو بالنسبة الى النوع لا ما هو بالنسبة الى الشخص
ولا يخفى ان المثال يصلح حجة وقد قال بعض الفضلاء الاظهر ان الرحم اخذ من
الرحمة باعتبار ما يلزمها الاحسان بمعنى ليس ما خوذ عن الرقة مطلقا
بل من الرقة التي يلزمها الاحسان بل الاظهر ان الرحم الماخوذ من الرقة بمعنى

بمعنى رقة القلب نقل لا بمعنى الحس غاية الامر اطلق عليه تعالى
فعلى هذا لا يكون مجازا بل يكون حقيقة شرعية وهذا ما يقال بالمنقول الشرعي
والاستاد العلامة على كلام يطيب بحاشية الفاتحة الشريفة فان قيل
الفرق بين كونه مجازا لغويا وحقيقة شرعية بل هو مجاز لغوي عند كونه
حقيقة شرعية قلنا ان اعتبر غلبة على وجه ينتقل اليه عند الاطلاق بلا قرينة
في المخاطبة الشرعية وان كان مجازا في اللغة وان فمجاز واعلم ان المجاز
المرسل ينقسم الى اصولي وبقي على ما فهم هذا الفاضل في شرح الاستعارة من
عبارة المفتاح فاطلاق الرحمة على الانعام مجاز مرسل اصولي واطلاق
المشتق اعني الرحمن على المنعم مجاز مرسل تبقى بصدره هذا هو الكلام
بما هو المشهور لكن لا يبعد ان يقال انه حقيقة بلا احتياج الى كلفة
التجوز والتعسف اذ قد سمعت في اللغوية ان الرحمة من معانيها ارادة
الخير والاحسان الجود لا سيما المغفرة عن القاموس وقد قيل انها وعده
في القاموس الاحسان من معاني الرحمة انتهى وان لم يطلع فيما عندنا
من نسخته وقيل اطلاق الرحمن على الله تعالى يصح ان يكون بطريق الاستعارة
التمثيلية بان يقال شبه حاله تعالى في ايصال المعروف الى عباده وتعميم
به ملك بالنسبة الى رعيته كذلك ثم استعمل اللفظ الدال على حاله الملك
وهو الرحمن في حاله تعالى واورد عليه ان اللازم في الاستعارة التمثيلية
كون المشبه هيئة منتزعة من امرين فاكثر والمشبه به كذلك والجامع بينهما كذلك
كما في اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فالمشبه هيئة منتزعة من

على امر مهم يجب عنه والمشبه به هيئة من يقدم رجل اليمنى مثلا ثم يؤخرها
والجامع هيئة تعرضها وهي مطلق التردد بين امرين معنويين او حسيين
وهذا المعنى لا يظهر في الرحمن له فلا يقال ان الله تعالى هيئته ترتيب بهيئة الملك
لا يجوز اطلاق الحال عليه لسوء الادب ولعدم وروده انتهى والبحث فيه
واذا لم يصح نسبة هذه الهيئة اليه تعالى حقيقة لكنه يصح تخيلا بالنسبة الى ما
يقتضيه بلاغة علم البيان والصناعة العربية ليس بمعلوم بل ان تتبع لا
يوجد لمثاله كثيرا في القرآن ودعوى ان التمثيل مطلقا لا يوجد بل لا يمكن
فيها لا يتعلق بذاته وصفاته تعالى بعيد والحاق الحال عليه تعالى كثير في السنة
المفسرين لا سيما عند ضرورة التفهيم وقوله لعدم وروده ان كان بناء على
الاستقراء التام فليس بسلم وان على الناقص فليس ببعيد وعدم الوجدان
لا يكون حجة على عدم الوجود وان سماع النوع كاف بلا احتياج الى سمع ورود
شخص نعم يرد عليه انه بشرط التمثيل كون الطرفين مركبا والمشبه
هنا اعني لفظ الرحمن مفرد وان كونه خبرا به يقتضي صحة اطلاقه على الملك
بوعلاطريق الشهرة والقوة وليس كذلك اذ قد عرفت اختصاصه بتعالى
وانه يشترط كون وجه الشبه اقوى واتم في المشبه به منه في المشبه به وهذا
بديهي البطلان ويمكن الجواب عن الكل اما عن الاول فانه قد يقتصر في الذكر
من المركب في الطرفين على ما هو العمدة فيه ويجعل اللفظ الدال عليه قرينة على
ارادة الباقي بالفاظ تخيلية بمعونة مقدرة في الارادة وبها يتحقق التركيب
كما في قولك اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فانه فيه صورة منتزعة

منتزعة من اقدام على عباده وكون العباد مستغرقين باقدامه على وجه
الكمال بصورة منتزعة من اعضاء الملك رعاياه وكونهم محفوفين بعضاياه
بجامع هيئة مطلق الانعام والنعم حقيقيا او مجازيا فعلى هذا ينبغي ان
يذكر جميع الالفاظ الدالة على الصورة الثانية ويراد بها الصورة الاولى فيجيء
مجموع تلك الالفاظ استعارة تمثيلية الا انه اقتصر على ذكر كلمة الرحمن منها لان
الانعام هو العمدة في الصورة المنتزعة المشبه بها اذ بعد ملاحظة يقرب الذهن
لا اطلاق هذا على مجازات تحقيق بعض الفضلاء على انه قد جوز بعضهم
الاخير في طرق التمثيل واما عن الثاني فيجوز صحة اطلاقه على الملك في كلامه اي
قبل ورود الشرع او بمجرد النظر الى اصل الوضع واما عن الثالث فقالوا انه
يكفي في الشهرة وحدة الشبه ما يكن بالنسبة الى السامع وحده وان
لم يكن في الواقع كما قيل في قوله تعالى مثل نوره كمشكاة انه للقريب الاذهان
لحاظهن اذ لا اعانون فيشبه به فاذا انقسمت بجملة البيانية في الرحمن
علمت تلك الجهة بنوعيها في لفظ الرحيم ايضا بلا تفاوت ولو فرض كونه
صفة كيلا يلزم مجاز اعند من يجعل التأكيد مطلقا مجاز اعلى ما عنه انه لا يفيد
الا ما افاده الاول وان كان الصحيح كونه حقيقة ولك ان تعتبر التمثيلية
في مجموع الرحمن الرحيم بعد معطوف جملة النعم ودخايها الحسية الظاهرية
بتحقق التركيب بلا كلفة فافهم فعلك مستقيم على تبيينه بما ذكرنا
آنفا واما عن جهة البديع التي هو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد
رعاية المطابقة لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة فاسم على كون اصله

وكم قالوا الالفاظ التي جاءت في تصغير ما وجميع تكسيرها مثلا نحو كوكب وكعكب
فيها قلب كما في الغيرية في العربية فيها صنعة ابدال الذي هو اقامة بعض الحروف
مقام بعض كما جعل ابن فارس منه قوله تعالى فاتحلق اي الفرق وقوله سبحانه
اذا عتبر كون متعلق الباء امرا كائنا في النحوية يمكن كونه من تنبيل التجريد وعلى
تقدير الخطاب من المتكلم لنفسه كانه جرد من نفسه شخصا وخاطبه بالكاف كونه
التفاتا وعلى هذا التقدير على ما هو مذهب من لم يشترط سبق التعبير بطريق الغير
كالسكاكي والتفصيل في حاشيته وده على شرح الزنجاني والجلال لعدم
لم يوجد له شيء يتعلق به الزاية من هذه الجهة الرحمن وكذا الرحيم فيهما
تعدية ويقال ايضا ابهام وهو لفظ له معنيان قريب وبعيد فقصد البعيد
اعتمادا على القرينة وزاد بعضهم ويورد عنه بالقريب فتوهم السامع
من اول وهلة لان رقية القلب بمعنى قريب الى اللغة وهو غير مراد والمعنى
المراد الانعام وهو بعيد وهذه فسرها بالمجردة لعدم افترانها بما يلايم
القريب كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى بخلاف فسرها المرشحة فانه
يقارن ملايم للمعنى القريب كما في قوله تعالى والسماء بنيناها بايد فان الباء
ملايم لليد فخارجا لة هو القريب المراد فمارة الاتقان عن الزمخشري لانه
بابا فالبيان ادق ولا لطف من التورية ولا نفع ولا عون على فاطع تاويل
المتشابهات بهذه القدرة المشهورة ان صفات الله في نهايتها وقال
صاحب المفتاح اكثر متشابهات القرآن في التورية وايضا فيها مبالغة
هو ان يذكر وصف فيراد فيه حتى يجيء ابلغ في المعنى الذي قصد والمشهور

والمشهور انها ان يدعى لموصوف بلوغه حد مستحيل والمشهور ان المبالغة
بالصفة لم يذكر في المبالغة البديعية لكن قال في الاتقان في باب المبالغة
من البديع هي ضربان مبالغة بالوصف بان يخرج الاحتمالة منه قوله تعالى
ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ومبالغة بالصفة كالرحمن والرحيم
فهذا صريح في ان المبالغة الصرفية غير خارجة عن البديعية فان قلت كيف
المبالغة في حقه تعالى والمبالغة ان تثبت لشيء اكثر مما له في نفسه وصفاته
تعالى منزهة عن ذلك لانا نقول المبالغة انما تتصور في صفة تقبل
الزيادة والنقصان قلنا اجيب ان التصنيع المبالغة في صفاته تعالى مجاز
واحسن فانه ليس معنى المبالغة في صفاته تعالى ما هو بحسب زيادة الفعل
بل ما هو بحسب تعدد المفعولات ولا شك ان تعددها لا يوجب للفعل
زيادة الفعل لو احد قد منع على اجماعه وبهذا قيد في مبالغة حكيم هي
بالنسبة الى الاحكام بالنسبة الى الشارع كما في الاتقان عن الزركشي
ويشهد به ما قيد ان تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم المفعول وبالعكس
وقد قال العلامة الثاني وهما وان فرض تلازمهما في الوجود فلا
تلازم بينهما في الاعتبار والقصد وان اتحاد التعميمين لا يستلزم اتحاد
الزيادتين ايضا ولعل وجه المجاز فيها تقدم كون الكثرة بالنسبة الى افهام
العقلاء وما مر لهم يعني ان رحمته تعالى فوق ما يخطر ببال كل عاقل
ورجاء كل راج او كون الزيادة اضافية يعني بحسب زيادة بعض افعاله
تعالى بالنسبة الى بعض آخر كما قال المولى العصام الدين في قوله البيضاوي

من تاب في تفسير قوله تعالى وهو الغفور الودود وقيل التواب راجع الى
المبالغة في غفور انتهى ويمكن ان يقال وجه التجاوز ما اشير اليه آنفا عن
الزمخشري وفي هذا المقام كلام آخر لا يحتمل ثم الظاهر انه من الاخراج من انواع
المبالغة والاغراق ما يمكن عقلا لا عادة انه الرحمة ولو في الدنيا للاعداء
ممكنة لكنه مستحيلة عادة تنبيه الاكثر انه فعلان ابلغ من فعيل ورحمة
بعضهم بانه ورد عاصفة التشبيه والتشبيه يضعف وقيل الرحيم
ابلغ من الرحمن ورجح بتقديم الرحمن عليه وبانه صفة بجميع كعبيد وبان
النعم الاخروية جسيمة وكثيرة فرحاتها لانها اضعاف ما في الدنيا بالنسبة
الكل شخص وان كانت متعلقا قليلة بالنسبة الى ما في الدنيا ويمكن ان
يؤاخذ من قبيل الكلام وهو ايراد حجة للمطلوب على طريق اهل الكلام اما اهل
الميزان وهو ان يجعل مخاتلة بعد تسليم المقدمات سندنا المطلوب
بطريق الاقتراني كقولنا وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه
او الاستثنائي كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فقوله الرحمن حمد
او وسط الاقتراني ينتج المطلوب بمفهومه من مفهوم قوله بسم الله وهو قوله ان اسم
الله تعالى ذات متبرك بها مثل لانه رحمن يعني زانت يفيض من جانبه كل خير
وبركة وكل شيء كذلك فيتبرك بكلمه ولو اعتبر كونه خبر المبتدا محذوف
هو خبر راجع الى الجلالة يتوجه استئنافا اذا اريد من المرجع الاسم ومن الراجع
المسمى والبعيد ان يعتبر فيه ان يدرج المتكلم غرضا في غرض كقوله تعالى والحمد
في الاولى والاخرة فان الغرض تفرده تعالى بوصف الحمد والادراج فيه الاشارة

الى البعث والجزاء فالغرض منه هو التبرك باسمه تعالى وادمج فيه الثناء
لا فيقال ان كل نعم الله تعالى مخلوق من البداية والنهاية وغيرها ايضا اشتراك
اللفظ مع المعنى وهو ان يكون الفاظ الكلام ملائمة المعنى المراد كقوله تعالى وهم
يصطرخون فانه ابلغ من يصرخون للاشارة الى انهم يصرخون صراخا منكرا خارجا
من محل العتاد وقال في الاتقان بعد ذكر امثال ما ذكر ومثل الرحمن فانه ابلغ
من الرحيم والرحيم فانه يشعر بالعطف والرقة كحال الرحمن مشعر بالفخامة والعظمة
انتهى يعني ان المعنى المراد في الرحمن ملاءم اللفظ الرحمن دون الرحيم وكذلك وقيل
الاشتقاق اشتقاقها من الرحمة وان اختلف معناها اذ الرحمن المنعم بجلائل وعظائمها
والرحيم المنعم بدقايق النعم واطرافها ولعل في قوله جنس الاشتقاق مسامحة ان هذا
انما هو مذهب الكسائي ثم قيل وغيرها صنعة الطباق وهو الجمع بين المتضادين او
اكثر اذ المنعم بالجلائل غير المنعم بالدقايق باعتبار المتعلق وهو النعم كما في
قوله تعالى ففغة رافقة انتهى والاكثيان يعتبر الطباق بالسنة لا كون مفاهيمها
مختصا بالدنيا والاخرة بالاضافة اذ معنى التضاد ظاهر مما اعتبره وغيرها ايضا
صنعة التعديد وهو ايقاع الالفاظ المفردة على سياق واحد قال في الاتقان وهو اكثر
ما يوجد في الصفات نحو هو الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن
العزيز الجبار المتكبر وفيها الترقي من
الادنى الى الاعلى ان اعتبر الاغلبية فيه الرحيم نحو الله لهم ارحم بعباده يرحمون بها اللهم يد
يبطش بها فان اليد اشرف من الرجل فعليات بانية ما يمكن اعتباره من اليد
كاللمس والنشر والجمع واما من جهة الكلام فقد عرفت ان معنى كم الله تعالى بالتتميم
اقراء والقراءة فعل من افعال العباد وافعال العباد المؤثر فيها ما قدرة الله

بسم الله الرحمن الرحيم

كما فقط بلا قدرة منه العبد اصلا وهو مذهب الجبرية او بلا تاثير لقدرته
وهو مذهب الاشعري او قدرة العبد فقط بلا ايجاب واضطرار وهو مذهب
المعتزلة او بالايجاب واتباع التخلف وهو مذهب الفلاسفة والمروي عن امام
الحرمين او مجموع القدرتين على ان يؤثر في اصل الفعل وهو مذهب الاستاد
او على ان يؤثر قدرة الله تعالى في وصفه بان يجعل موصوفا بمثل كونه طاعة او معصية
وهو مذهب القاضي والمراد هنا مذهب الاستاد وعليه اكثر المتاخرين وصحح بعض محققيه
وهو اللازم بتحقيق صدر الشريعة في التوضيح لكن على ان يكون مجموع القدرتين
مؤثرة تاما في فعل العبد بطريق جرى عادته تعالى بخلقه عقب قصد العبد
الى خلقه بدونه وان قدر على ذلك كما في سائل العادات فلا يلزم نقص في
صفته تعالى وما اشتهر من ان الاستاد ذهب الى قولين لكن الحق هو كون المجموع علة
واحدة كما ذكرنا والحقيق ان الله تعالى خلق في العبد قدرة موجودة بمعنى
المبدا والعبد فيه مضطر ثم يصرفها عنه الى كل واحد من الفعل والترك
على سبيل البدل ويرجح باحد المتساويين على الاخر وهذا الصرف اعني التعلق
ليس بموجود في الخارج بل من قبيل الامور الاعتبارية لا موجودة ولا معدومة وهو
المسمى بالارادة الجزئية والكسب وقد سمى القشيري ايضا في حرف العبد
قدرته الى فعل ما صرف جازما بخلق الله تعالى هذا الفعل على موجب عادته
وان مجموع انفراده تعالى في خلق هذا الفعل ولم يصح انفراد العبد فهذا الفعل
حاصل بمجموع قدرة الله وقدرة العبد فمن حيث حصوله بقدرة الله مخلوق
لله تعالى ومن حيث حصوله بقدرة العبد مكسوب له والموجب لاتصاف الفاعل

ولقارئه

الفاعل بالمقدور والقبيح ونحوه هو الكسب فمن حيث حصول الفعل من قدرة
الله تعالى جبر ومن حيث حصوله عن قدرة العبد تفويض فاذن تبين معنى الجبر
المتوسط المنقول عن السلف فان قيل فعلى ما ذكرت يلزم كون فعل العبد
مخلوقا له وكسبا لله تعالى والاقتضاء وجه التخصيص بالخلق لله تعالى والكسب
للعبد قلنا القدرة ما يصح انفراد الفاعل به بل يتوقف على شيء لا ينضم
له كقدرة وذا بسلامة الآلة هذا مذهب الماتريدية واما الاشعري فعنده
ان الله تعالى يوجد في العبد قدرة ثم يوجد عقيبها فعل العبد فالتاثير
لقدرة الله تعالى فقط واما قدرة العباد فمجرد محض فالعباد مختارون في افعالهم
مضطرون في اختيارهم فيخلق الله تعالى صدور الفعل عن العبد اضطرارا بعينه لا يتمكن العبد
من فعله وتركه ولذا اورد عليه انه جبر محض في الحقيقة واما ادعى الاشعري انه
جبر متوسط فحاصل مذهبه انا اجرى الله عادته في خلق افعال العباد مقارنا
بقدرتهم ففعل العبد لكونه بتاثير قدرة الله تعالى وبايجاده مخلوق لله تعالى
وانفراده بقدرة العبد مكسوب له فالمذهبان متحدان في اثبات القدرتين
وفي كون قدرة الرب على وفق قدرة العبد وفي كون الفعل كسبا للعبد
وخلقا للرب وفي دعوى الجبر المتوسط ومتفرعان على كون قدرة العبد جزافيا
على وفق عادته تعالى كون الفعل صادرا عن العبد بالاختيار اثبات الارادة
الجزئية الا موجودة في الخارج لان كل ذلك ثابت عند الماتريدية حقا فالكل
هذا وبهذا التحقيق الانيق ظهر لطف ما ذهب اليه الفاضل التفتازاني
في حاشيته الاولى انه ليس لقدرة العبد تاثير اصلا عند الماتريدية خلافا

ذهب الاستاد وضعف ما ذهب المحقق الطوسي في شرح العلوم ان القدرتين
مؤثرتين في محلين وفي محل آخر منه ايضا اذ لا اختيار للعبد فعلا او جدا له
تعالى قدرة عديمة وجد الفعل وصفها معها اذ هو اميل الى مذهب الاشعري
وليس على ما ذكرناه وقد زاد بعد رد الاستاد في رسالته الموضوعة له
لهذه المسئلة الا يقع من العبد والحاصل بالايقاع من الله تعالى الا ترى ليس
بخلق الله تعالى لعدم وجوده والنار موجود بخلق الله وايقاع العبد
وخفاء ما في بعض المواضع المكتوبة ينفيه الاشعري وخالف ابو هذا
هو الحقيق في هذا المقام الذي تحيرت فيه الافهام الازكياء العظام وهو الذي
لاطناب الكلام مع غاية عزة المرام عند الهداية والاعتصام ثم الاسم
والمسمى واحد عندنا كما في بداية الاصول وعند الاشعرية الاسم غير التسمية
وغير المسمى وعند الاشعري الاسم اما نفس المسمى كقولنا الله وانا غيره
كالخلق وانا لا هو ولا غيره كالعالم واتفقوا ان التسمية غير المسمى
وهي ما قامت بالمسمى والصحيح ما قلنا فان من قال الله صح ان يقال ذكر
اسم الله او ذكر الله فان قيل فالمقاصد الاسم هو اللفظ الموضوع والمسمى
هو المعنى الموضوع له والتسمية وضعه وذكره فكيف يصح ما ذكرت قلت
المراد بالاسم هو المدلول كما في نحو كاتب خلاف زيد في قولنا زيد مكتوب
كما في المقاصد ايضا وحقيقة ثمرة الخلاف تظهر منه والله علم لذات
الواجب لذاته المستجمع لجميع الصفات الواجبة والمستحيلة عليه فان
قيل في فعل هذا يلزم كون المعرف بالله موحدا قلنا اللزوم منه ممنوع

مطلب
اسم الله حيث
الكلام

للمعتزلة غيرهم فانهم جهلة لا يعرفون مسمى باسم ثم ان معرفته واجبة بالشرع
عند الاشعري وبالعقل عند امامنا ابو منصور كذا قيل لعله مبني على مسئلة
الحسن والقبيح فشرعي عند الاشعري وعقلي عندنا كما يفصل في محله وفي الطوالع
خفاء والاول الواجبات القصدية النظر في معرفته تعالى ثم الجزء الاول من النظر
ثم معرفته تعالى وهي القصود بالذات والمعرفة واجبة على من لم يبلغه الدعوة
شاهق ومن في زمان الفترة عندنا خلافا للشافعي للاشعرية وبعض
الحنابلة فانه معروف عندهم والوجود مطلقا عين الموجودات ولو ممكنا عند الاشعري
وزايد عند المتكلمين وعين في الواجب وصفته في الممكن عند المحققين والراجح
انه لا يكون معرفة كنه ذاته بل كنه صفاته للبشر في هذه النشأة خلاف لبعض
والاتفاق على انه يجوز رؤيته تعالى في الدنيا عقلا واختلف في جوازها سمعا
كما اختلف في وقوعها للنبي صلعم في ليلة المعراج واختلف ايضا في المنام بل
وقوعها الرحمن الرحيم الرحمة قيل بعض ارادة الخير فيكون من الصفات
الحقيقية الموجودة في الخارج صفة ذاتية الله اختلف فيها هل هي عين
الذات كما عند الحكماء والمعتزلة او غيره كما عند المتكلمين اولا هو ولا غيره
كما هو عند اهل الحق وقيل بعض الانعام والاحسان فيكون من افعال الصفات
الله ترجع الى التكوين الذي اثبته الماتريدي دفعا للاشعري وقيل ليس
براجعة اليه بل هي صفات متعددة على حيالها والحاصل ان الصفات الفعلية
كالتخليق والافضال والرحمة كلها قديمات ازليات لا هو ولا غيره عندنا
وعند الاشاعرة محدثة فعندنا واجبة بالغير ممكن ذاتي خلافا لهم والتتمة

كمن في
سيذكر

حيث الاصول قالوا ان بمعنى الالصاق ان يتعلق الشيء بالشيء
وايصاله به وكان متعلقه اقرأ فيقتضي تكرار اتيان اسم الله تعالى عند تكرار
القراءة كما في قولك اخرج الا باذني حيث يشترط الاذن لكل خروج وان كان
بمعنى الاستعانة فلا يلزم ذلك التكرار بل يكون اسم الله تعالى وسيلة القراءة او
للافتتاح بالقراءة لان الباء حينئذ داخل على الوسايط وليذا رجح الالصاق
واتيان البسملة للاشتغال بقول عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدء باسم
الله تعالى فهو ابتر فان قيل هذا معارض للحديث الحمد لله لان الابتداء باحدهما
مناف للاخر اذ الابتداء آني ليس له استمرار حتى يمكن اتيانهما قلنا التعارض
شرط فيه تساوي الدليلين في القوة مع امتناع تهما وحدة الحكم والمحل
والزمان بمعنى انما يتصور التعارض اذا لم يمكن الجمع والتوفيق المعتبر فيه ما يكون
من قبيل الحكم بان يدفع اتحادهما او من قبيل المحل برفع اتحادهما كذلك او من قبيل
الزمان بذلك فنقول المراد بالابتداء في الحديثين هو العرفي ان مما يمتد الى الفراغ
بالذات فلا اتحاد في الزمان فيقال اريد به ابتداء الحقيقي فلا نسلم كونه مرادا
لانه متعذر وان العرفي فلا نسلم كونه اتيانا غير مستمر الى الفراغ فيجب البسملة والحمدلة
او المراد بالابتداء في البسملة حقيقي كما في الادب المجيد لا سيما
في السورة التي جاء اولها بالحمد لله مخصوصا الفاتحة وفي الحمدلة اضافي فلا نسلم
اتحاد الدليلين في الحكم او المحل وقيل كون الباء في الحديثين للاستعانة وهو الصحيح
او الالصاق بمعنى الاتصال والالصوق لا بمعنى المقارنة واقع للتعارض
وفيه نظر لا يبعد ان يقال الاحاديث البسملة مطلقا لان ذكر الاكمل مما لم

ان يكون اسم جنس مراد به المسمى بلا قيد والحمدلة اسم جنس مراد به ذلك
المسمى لكن بقيد الحمد والحكم والاعانة متحدان ولم يرد خلاف السبب وكانا
مثبتين والمطلق عند هذه الشرائط يحمل على المقيد فيكون حينئذ للمطلق
كما قيل اقول هذا انما يقرب الالحق ان اريد بالحمد هو الاتيان بما يدل
على التعظيم مطلقا ولو بغير لفظ الحمد فاتيان البسملة اتيان بالحمدلة
وهو لا يخلو عن خفاء ايضا بل الاقرب على هذا الفريق ان يجعل حديث كل
منهما مطلقا باعتبار ومقيدا باعتبار ويحمل اطلاق كل منهما على تقيد
الاخر فيبقى معنى الحديث لا يبدء فيه باسم الله تعالى او الحمد لله على تقدير الا
حتباك هو حذف ما اثبت نظيره واثبات ما حذف نظيره فان قلت يذكر
في المجرة الحنفية ان ما رواه الله تعالى ان الحديث في البسملة متعدد وروايته
كذلك والحمد ليس كذلك فلم لا يرجح البسملة قلنا لا يرجح بكثرة الدليل
عندنا كما لا يرجح بكثرة الشهود اجماعا وكذا لا يرجح بكثرة الرواة عالم
يبلغ حد الشهرة والجملة الاعتبار عندنا لا القوة للاحاد ثم
ان هذا الحديث مما يجيل خبر الشارع في مقام الطلب فهو اكد من صيغ
الطلب لانه اذا حكم الشارع بثبوت شيء او نفيه فيلزم كذبه عند عدم
تحققه فان قيل ان اريد من الخبر الانشاء فمن اين يتصور الكذب على
تقدير عدم الاتيان بالفعل قلت نظرا الى الاظهر سورة الخبر كذا في التلويح
اعلم ان ابلغية الجار مما لم يحققه هنا فان قيل المذهب عندنا ان الامر المطلق
لا يوجب التكرار فعلم انه كلما تكرر القراءة يتكرر اتيان البسملة قلنا

يجوز كون ذكره بادا الالصاق في بسم الله كما شير آنفا ومن دليل آخر كفعل
الرسول اولا جامع فان قيل الاصح ان الامر الموجوب واتيان البسملة ليس بواجب
شرع قلنا هذا لحسن في نفسه واما في حسن الحق في غيره فذا نزع الغير والظ
ان حسن اتيان الاسم هنا بمعنى في القرة مثلا وهو عدم اشتريته فيها فيبقى حكم
الاتيان بحال القرة من الوجوب الاتحاد على ان الظاهر ان هذا الحديث ضعيف او
ووجود خبر بطار وايته فروايته ليس بمعلوم ولو سلم انه مشهور او واحد يجمع
لشرايط الرواية فعند ذلك يثبت الواجب لكن انه من قبيل العام الذي خص
منه البعض او خص بعض امور فيه شرف وشان كالركوة والصلوة كما قيل
فالعام ظني ولو سلم قوله لدى بالذي الحديث ليس بمقطوع الدلالة ومنضبط
الارادة على ان بعض الامر قد يكون للندب ولو مجازا على الاصح بقي هنا بحثان
الاول ان البسم لفظ مشترك بين معان كثيرة فمن قبيل يخفى وحكم التوقف
لان تبين المعنى المراد وانما يقال لا يجوز ارادة بعض معاني المشترك
بلا قرينة معينة للمراد فمن اين يصح ارادة الالصاق هنا والجواب لانم الاشتراك
بل هو للالصاق عندهم والتبادر اقوى امارات الحقيقة ولا شك في تبادر بيته
والاصل عدم الغلط والثاني ان الباء بين كونه مشتركا بالنسبة الى المعنيين وبين كونه حقيقة
ومجازا هو حمله على الثاني ولهذا قال المجاز خير من الاشتراك والنقل والحذف
الثاني لا شك ان محل هذا استثناء حديث الابتداء هو حصول التبرك وهذا
انما يفهم من الحديث بطريق مفهوم المخالفة هو ان يكون المسكوت عنه مخالفا في الحكم
وهو ليس بمعتبر عند ناقة الادلة والنصوص والجواب لانم كون الواو ذلك لم

لم يكون ذات الله بطريق الكناية او الاشارة النص وبعلم بسبل آخر وقد قيل
عرض صاحب الغاية فوائد الرهن ان مفهوم الصفة معتبر عند صاحب الهداية
لمفهوم العدم ايضا كما في بعض المواضع الهداية وكذا الشيخ كمفهوم الاستثناء
والغاية لكن على الا يجوز من قبيل الاشارة كما في حاشية التلويح هو الصحيح
وقيل هو المختار انهو التلويح ان مفهوم الغاية متفق عليه فان قيل ان
بسم الله اخبار عن اتيان اسم الله ووعد عليه فليس باتيان بسم الله
فمجرد هذا الكلام لا يثبت الاستدلال بالحديث قلنا لانم كونه اخبارا بل
هذه الصيغ الانشائية الشرعية المعقود ولو سلم فالاخبار باتيانه
باسم الله انما يتصور بذكر اسم الله تعالى لا اخباران واحد عين الفعل
المتوحيد واعلم ان دلالة هذا الحديث على كون الامر الذي لم يبدأ
باسم الله ابتر واقطع بطريق عادة النص ان اعتبر كونه موقوفا وعلى كون
الامر الذي بدء اتم وانفع وكثير الفائدة بطريق الاشارة نص وعلى كون المؤثر
في جميع الامور هو الله تعالى بطريق اقتضاء النص لكونه لا ثانيا محتاجا اليه كما في
قول الفقراء الحاجة مرجع الى دلالة على وجوب السعي لهم عبارة وعلى
كونهم فقراء اشارة وعلى زوال الملك عنهم عند الحرب اقتضاء والكل بطريق المنطوق
ودلالة على عدم زوال اتيان باسم الله ابتداء محقرات بطريق المفهوم فافهم
واسم الله على تقدير كون اضافته للاستغراق ليصل التبرك بجميع الاسماء كما شهد
في النحوية يكون لفظ الاسم العام فان قيل العام ما يتناول افراده غير محصور
مستغرقا ولا شك ان افراد اسماء الله تعالى محصور كيف وقد قال النبي عليه

ان تسعة وتسعين اسما من احصيها دخل الجنة ثلث وقد يقال العام
ما نظم حيث لم يسمها ولو لم يستعرف ولو كان محصورا ولا شك ان
دلالته على عدم الزيادة بطريق مفهوم العدد وهذا ليس بحجة وان سمعه
عامة مشايخنا فالادلة على الشيء انما وقد قارنه المقاصد يجوز ان يكون
قوله من احصيها دخل الجنة في موقع الوصف فيكون الاسم الاعظم داخلا فيها
مبهما لا يعرفه الا الخاصة او خارجا وزيادة شرفها بالنسبة الى ما عداها انتهى
فان قيل قد وقع في بعض مصنفات المتقدمين ان اسماء الله تعالى وان كانت
متناهية عددا لكنها راجعة الى تلك التسعة والتسعين وكناه
بحصل المقصود بهذا المنع اذ فيه اعتراف بالمدعى لانه يكفي في عدم التناهي
بالعدد واتحقق ان عدم الحصر المعتبر في المفهوم العام ليس بالنسبة
الى افراد نفس الامر بل بالنظر الى المفهوم ولو منحصرا في نفس الامر فان قلت
فعلى اي تقدير فظاهر ان الشارع لا يريد بجميع اسماء الله تعالى بل يمكن في ذلك
عوارض فيكون ذلك اخلالا للواقع قلت لا نسلم تحقق الكذب بل الظاهر انه
انشاء ولو سلم ذلك باعتبار المعنى الاصلي الذي هو الاخبار بحث عليه كيف
وقد لا يمكن اتيان جميع الاسماء اجمالا بل تفصيلا كما في ايمان الاجمالي ويمكن ان
يقال انه يجوز ان يكون من قبيل العام الذي خص منه البعض بشهادة
العرف بل الحس لكن يرد انه يلزم من جميع عدم فائدة اعتباره عاما بل اعتبار
الخصوص اقوى لكون حمله حقيقيا اجماعا وعدم احتياجه الى كثرة التخصيص
وان العام يكون قريبا الا ان يكون مؤولا بخلاف الخاص فانه نص في الحكم

بحكم فاذا فهم فان قيل سواء اعتبر الاسم عاما او خاصا ليس الابتداء ببسم الله
الذي هو لفظ الحديث بل بلفظ بسم الله وهو ليس كل اسم الله تعالى بل لفظ يعتبر
عنه اسماء غير الله تعالى من المخلوقين وكون الاسم على المسمى ليس بما هو ملفوظ
بل بما هو مدلول كما في جهة الكلامية والكلام في الملفوظ اجيب عنه بان الباء
آلة للابتداء بالبسم الله تعالى الاسم اغلبي به لضرورة عموم التبرك بجميع اسمائه
تعالى ورد عليه انا نتم ذلك اذا لم يكن الابتداء بدون ما ذكر وليس كذلك
اذ يمكن ان يقال ابتدئ بسم الله او اقرء ونحوه بل لفظ علي موجب الحديث
الا يكتفي بقوله الله او بقوله الله الرحمن الرحيم مثلا على ان التقريب ليس بتام
اذ الكلام باعتبار خصوص لفظ الاسم باق وايضا ان غاية ما ذكره من عموم
التبرك ليس مما دل عليه الحديث وهو موهم ولو سلم دلالته عليه فالعموم مستفاد
من لفظ الجلالة لكونه مجتمعا لجميع الصفات ولزوم الدلالة على عموم
على سبيل القصد ليس بلازم بل كون الدلالة على هذا المراد بطريق اشارة
النص كان المعنى في هذا الطريق قطعي في عبارة النص ولا يضره عدم
كون اللفظ موضوعا وقد قال بعض المحققين الدلالة مطابقة وتضمنا
والتزاما جاز في الاشارة كما في العبارة وان كان المشهور اختصارها
بالتزامي اورد عليه بعض مشايخنا انه على هذا يلزم ثبوت من الاحكام
بدون قصده وانهم الشارع لحكم الزام يفرقان بين القصد في اللفظ
والقصد من السوق ويجعل المنتفي في الاشارة هو الثاني فليتأمل والحق
في الجواب ان المنصوص قد يعبر بعضها بعضا في بعض الروايات من قوله عليه

السلام بدأ ببسم الله الرحمن الرحيم وفي البعض بالبسملة وأسلوب
القراءة يقتضي الامتثال اتفق بعض هذا الأسلوب وباقي الكلام من
مقتضيات هذا المقام فانظر على غيره وان كان ترجمات الملام الرحمن الرحيم
في هذين الوصفين اجلاء لاستلة الحكم الماتريدية توسيف الحكم سابقة بشعوره
ذلك الوصف علة له عند خلوه عن ذلك فحاصل الفتح قراءة بسم الله
الرحمن الرحيم او ذات فانن منه الرحمة فان قيل وان كان الفتح عندنا
كون الامر في المنصوص معللا لكن فائدة التعليل التعدية والقياس
وهنا لا يجري ذلك لان الحق عندنا ان القياس لا يجري في الصفات والاحكام
ولو سلم انه لو تصور هنا القياس لا يجوز في اثبات الصفة لكن لا يخفى ان العلة
ليست بمتعدية بل قاصرة لا يجوز تعديته قلنا لا نسلم الحصر فان التعليل
بالتعدية يجوز ان يكون بسرعة الاذعان وزياده الاطمينان بالاحكام
والاطلاع على حكمة الشارع في شرعيتها من فوائده فان قيل هذا علة
قاصرة وهي ليست بجائزة عندنا وان جوزها الشافعي قلنا الاختلاف
في المستنبط واما في المنصوص فالتعليل بالقاصرة جائز اتفاقا وهذا من
قبيل المنصوصة اذ المنصوصة انواع منها ما هو صريح كلام التعليلية ومنها
الاجلية ومنها ما هو تنبيه كان ترتيب الحكم على المشتق او الوصف في هذا
من قبيل الوصف المناسب فان قيل هذا يلزم كون افعاله تعالى معللة بالاغراض
وهو مذهب المعتزلة قلنا ما ذكرنا ليس علة مؤثرة حقيقة حتى يلزم ما ذكر
من قبيل الحكم والمصالح والمقصود في الحكمة افعاله لا وجوب لان افعاله معللة

معللة بالحكم والمصالح تفضلا عند الماتريدية خلافا لبعض الاشاعرة
كما في المرآة فالحاصل انه سلم بجميع الافعال فاخ شرح المقاصد ان بعض
الافعال كما الشرع معللة بالحكم والمصالح انما بالنظر الى علمنا والا كما
به وبه يندفع ايراد المحققين الدواني عليه انه لا وجه للتخصيص بل الصحيح
كذلك فان قيل فعلى ما ذكر ينبغي ان يكون الاحكام التي يمكن للعقل ادراك
علتها ولو قاصرة معللة بالرش والمذهب عندنا انها اذا لم يكن منصوصة
فلا يجوز تعليلها بالرش قلنا لعل مرادهم بالتعليل المنفي للقياس والا
فالاشاعرة مع منعهم لحسن العقلي اذا جوزوا ذلك فنحن مع تجويزنا
ذلك للحسن العقلي ولو في بعض الامور احق بذلك وحقيقته ان
ان حسن العقلي بالشرع وكذا الحكم يكونه منا هو الشرع عند الاشاعرة
وحسنه حكمية للعقل عند المعتزلة والمختار عندنا الفعل حسن في نفسه
بعضه مدرك للعقل وبابة ليس والحكم للشرع عندنا او للعقل عند
المعتزلة ثم ان الصفات اعني الرحمن الرحيم بحسب معناها اللغوي
ابتداء لعلم انها من قبيل المشكل لان المراد من الرحمة خفي بحيث لا يدرك
الا بالتأمل ثم بعد التأمل علم ان المراد الاحسان والانعام محلا له
على سبيل الغاية او بطريق ذكر السبب واراده المسبب كما سبق ثم بعد التأمل
صار مفسرا او مصطلحيا ويمكن ان يقال انها من قبيل المجمل الذي خفي المراد
بحيث لا يدرك الا ببيان المجمل لان من انواعه المنقولات الشرعية مثل
كالصلوة والزكوة ولا يبعد كونهما منقولات شرعية اذ لا ينتقل عند

ان الطلاق الا لاعفة الحسن والنعم لكن يرد عليه ان ما لا يدرك بالتأمل
من كلام الله تعالى ان لم يتعلق بالعمل يكون من المتشابهات حقيقة
وما ذكر من المعنى تأويل على طريقة المتأخرين وقد قيل ان من الاصول المختلفة
بين الاشاعرة والماتريدية انه يؤول المتشابهات ويفوض تفصيله الى الله
تعالى عند الماتريدية خلافا للاشاعرة والمشهور ان المحال التوقف ابدا مع
اعتقاد حقيقة فان قلت هي لعلم النجوم الشابام لا قلت قال في المحل
المذكور ايضا عن محمد الاسلام على المتشابه ثم قال ايضا ان ذلك على ذي
المتأخرين فاجمع فتأمل امامة جزية المنطق الذي يوصل به الى المطلوب
المجهول فان قيل كيف يتصور البحث عن البسملة الشريفة من حيث المنطق
وقد صرح جمع في الاشباه ونسبه صاحب البدعة بل يحليه كشرب الخمر
كما في الفهستاني والتقييح العمر على الجواهر وصرح جمع منه ايضا على انقاذ
ثم رجح خلافه الاكبر عن السيوطي وعن ابن الصلاح والنووي مدعيا ذلك
دعوى اجماع السلف وبعد قبول رواية عن ابن رشيد وفي شرح بدر الخير
لجوان الاتجاد بارقة الحالية من ذكر الله تعالى ونحو اقلنا ذلك الا المنع لمن
قصر النظر اليه بهي سائر العلوم المقصودة لذاتها او التحصيل الغرائض حسبه
او تحصيلا ولكن لا يستعمل في تحاية العلوم الشرعية كما في منتقد الفلار
للامام الغزالي ورحمة اولم قصد التعصب والزام الموحدين كما في بعض
الكتب كيف وقد اشار البزازي الى وجوب كفاية كذا الامام البركوي والمحقق
الشريف وغيره الى وجوبه عينا واتفاق اكثر الاصوليين انه مبادي الامور

الاصول الدين هو احد علوم الشرعية واتمتها كلها من اكابر علماء الدين فيلزم
تفسق هؤلاء العلماء وتجهيل كل من عمله وتعلمه وصنف فيه من اكابر
العلماء وقال السيوطي في الاتقان ونوع هو من القرآن لا يستغني عنه اتباع
المجتهد عن تقدمات العادة للاخر ما قال ايضا ونقل ان الغزالي رجع
الى التحريم فليس ثابت وعام اشهاده من السلف محمول على حسب حرمة جلالة
جلالتهم وقوة ذكائهم فان لم يوجد تفصيل المنطق فيهم لكن اجماله ليس بحال
عنهم وبالجملة المنع اما مكابرة او حمل على نحو ما ذكرنا فاذا تقرر هذا فنقول
الصادق تعريف لفظي لفظ البلد اذا التعريف المنطقي جار في جميع انواع
الحكمة ولو عرفا لانه ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ وهذا يجتمع في الحرف
ايضا وقد قال بعض المحققين التعريف الذي يجري المباحث اللغوية وكذا
قولهم في بيان معنى لفظ الاسم ما دل على معنى في نفسه اذا ظهر ان هذا اللفظ معلوم
قبل التعريف والمقصود من التعريف مجرد التعيين بين سائر المعلومات فان قيل
اللفظ يكون بالمفرد وهذا بالمفرد قلت قد يجوز بالمركب لكن لا يتصور فيه
التفصيل عند عدم المفرد او وجود المفرد لكن لا يتوخ اعرف ويكون كونه
تعريفا لسيبا وعلانه معنى اصطلاحي وان صرح بعضهم انه لغوي والاصل
فيه كونه سببا على ما قال بعضهم لكن يشبه بالاصطلاحية ويجوز ان يكون
ان هذا المعنى هو المتعقل في ابتداء الوضع فتوهم ما هي لفظ جنس قريب او
بمنزلته فاوهم فان قيل في تعريف الله اسم الذات يستجمع جميع الصفات
فانتفى به تعريف لفظه كما عرفت وان قيل انا الواجب الوجود لذاته فلا

فالاقرب انه ليس بلفظي بل اللفظ انما تعرف حقيقي ورسمي وناقص فيه رسم
حقيقي ناقص اذ الجنس قريبا وبعيدا متعذر لاستلزامه التركيب
المحقق تعالى شانه اذ لو كان له جنس لكان له انواع آخر فيحتاج الى
فصل مميز فيلزم التركيب فلهذا الدقيقة نعذ الحد التام وحقه تعالى
فقالوا يمتنع كنه معرفته تعالى للعباد وان اورد عليه بان الرسوم تفيد
الكنه وبانه يجوز ذلك بالتصفية والتهذيب والتجرد وبان خلق الله تعالى
علما ضروريا لنبينا من عباده واقتضى قد يتقلب ميزورا بالبعض الاشخاص
كما في شرح المواقف فان قيل التعريف الحقيقي والرسمي انما يكونا بالكليات
الجنس والعرض هنا هو الذات الشخص الجزئي فيلزم اعم من التعريف والشيء
شرط في جميع التعريفات عند المحققين وقد قال بعض المحققين ان الشخص
لا يحد بل التعريفات للكليات وان الرسوم انما هي بالاعراض وعرضيات
الجزئيات ليست بلوازم بل من المفارق والمفارق لا يجوز التعريف بها اذ شرط
كون الخاصة في التعريف لازما بينا وشاملا فلهذا قال في التلويح التحقيق
ان تحديد الجزئي قيما بقيد اقتران عن جميع ما عداه حسب الوجود اي لازم
الوجود ممكن نحو الكشاف هو الكتاب الذي صنفه جار الله العلامة في تفسير
القرآن وان الجزئي يمكن اخذه على الكلي وقد قال بعضهم التعريف جائز للجزئي
الغير الحادي وان الشخص مركب اعتباري من مجموع الهوية والتشخص
وقد قال بعضهم انا لم نفهم برهانا على كونه تعالى بسيطا عقليا وان قام
على كونه بسيطا خارجيا فعلى هذا يجوز حد التام فتامل والرحمن الرحيم

الرحيم اي ذات قام به الرحمة والمنعم والمحسن مثلا فالظ تعريف لفظي بهذا
هو بعض الكلام بحسب تصورات البسملة الجليلة واما الكلام بحسب التصديق
فقيل عن مثلا خبر وعلى البيضاوي قضية البسملة كلية اذ اعتبر اضافة
لفظ الاسم الى الجلالة استغراق اي ابتداء بكل اسم الله تعالى وشخصية ان عهد
اي ابتداء باسم معهود له تعالى وهو الجلالة ثم قيل فان قيل ان معدار الكلية والجزئية
على الموضوع وههنا ليس على الموضوع بل على المفعول والظ انها شخصية
قلت ان المفعول قد يكون موضوعا معنى وان فضلة لفظا فالمعنى على اسم الله
تعالى ابتداء كائن قول النحاة كل جار ومجرور متعلق بمحذوف في المعنى مثلا مررت
بزيد معناه زيد مجرور به ومدار المنطق على المعنى لا على اللفظ وقيل منه
القضية ممكنة عامة بمعنى ان سبب الابتداء عن الموضوع ليس بضروري مستحيل
او جائز او الموضوع فيه ظن الجواز وهي صحيح ان يكون ممكنة خاصة ومطلقة عامة
اذا اعتبر فعلية النسبة في المستقبل اقول بل الظ انها داعية بثبوت
الابتداء بكل اسم له تعالى واقع بالفعل دائما فقولنا كل اسم ابتداء به
وهو المناسب لحديث الابتداء او مطلقة عامة بل الاظهر كونها وقتية مطلقة
اي الضرورة فوقت معين بملاحظة امتثال الحديث والضرورة بحسب بعض
الابتداء بكل اسم وضروري وقت الامتثال بالحديث مثلا وانا اقول الظاهر في
قضية البسملة كل ابتداء بـ او قرأت باسم الله ثم نقيم صغرى بسيطة
لحصول نتيجة من الشكل الاول هذا الابتداء باسم الله فيكون الكلام ممتدا الى
شبيهها بقضايا قياساتها معها ثم قوله الرحمن يصح ان يكون دليلا على

على هذا الكبرى هكذا الان كلا ابتداء بسم فان فيه الرحمة الدنيا وغيرها واسم
فيه شائنة كذلك فهو كاسم الله فيتبع المط بمساعدة بسيرة ثم قول الرحيم يصح
على هذه الكبرى ايضا جوابا عن كبرية عليها بمعنى مجرد كون الذات منعما في الدنيا
لا يوجب الابتداء بالبسملة فاجاب بان من فاض عنهم الدنيا فهو فائض عنهم الآخرة ضمنيا
بالموعد وعليه ايضا فهو متضمن حديث الابتداء دليلا على الكبرى
فافهم ولك ان تقول ابتدائي بالبسملة او تقول ابتدائي بهذا ليس بابتر
لانه بالبسملة والابتر لا بالبسملة فيتبع الثاني ابتدائي ليس بابتر ثم على
يجعل حديث الابتداء دليلا على الكبرى واما النظر من حيث الاداب
فيمكن ان يقال على دليل الاول اعني قولنا الله ذات فاض منه الرحمة وكل ذات
فاض منه الرحمة فابتدائي بالبسملة مطرد فالمعتزلة ان اريد كل رحمة فاض
منه فلا نم الصغرى او بعض الرحمة منا العباد بنا على مسئلة خلق الاعمال
عندهم وان اريد البعض فلا نم التقريب اذ اللازم حينئذ لا ينفي الابتداء بغير
البسملة المخ ابتدائي الاختصاص بالبسملة كافا للزوم ليس بطط والمط ليس بلازم
وان شئت تجعل الترديد بين الصغرى والكبرى بانه ان اريد بكل فيهما
مم بجاتر وان المطلق او البعض فالكبرى ممنوعة اذ بعض من فاض منه الرحمة
كالعبد فلا يسلم بالبسملة ولك ان تعتبر الاشكال نقضا بالتخلف بكذا فليكن
جائزا في العبد مع تخلف حكمه فاحكم اذ يمكن ان يقال انه ذات رحمة
وكل ذات فابتدائي بالبسملة فلا يقال العبد يبدأ بالبسملة والجواب انا نختار ان كل
رحمة من الله تعالى ونقول لو كان العبد خالقا لافعاله كان بتفاصيلها وقد

وقد قال الله تعالى خالق كل شيء فمن قبل ابطال السند بالمساواة
ويمكن ان يعتبر ثبات المقدمة المسماة الاية الكبرية فان قيل هذا السند
اخص لان المقدمة المسماة في الحقيقة كل رحمة منا الله وقيضه بعض رحمة ليس
منا الله وحاصل السند بعض رحمة من العبد قلنا انه اخص قلت النسبة
بين السند ونقيض الهم ليس بحسب المفهوم بل بحسب الصدق فالتنافي
فلا يلزم ان يكون المقدمة الهم بديهية في نفسها فلا تقبل المنع وما اورد
في مقام السند انما هي شبهة فاذا بطل هذه الشبهة ولو اخص بل المنع فلا
يتصور بقاء المنع مجردا كذا في حاشية ميرزاجان ولو سلم انك قد سمعت كون
دليل الابطال دليلا لاثبات المقدمة الهم فان قيل اذا اعتبر المانع كون السند
المذكور معارضة له بعد اثبات المقدمة لم يلزم ان يكون معارضة في المقدمة
كما في مراد الفتح فالبحث باق قلت فالامر سهل لانه يرد عنه حكم السند بتقلب
السند لانا نمنع ذلك فافهم ودعاء تقدير النقض فالجواب منع المقدمة الاولى
من الصغرى ان الجريان بالسند المذكور فيما الحقيقة منع صغرى دليل الجريان
اعني قوله العبد ذات فاض منه رحمة وان اخذت بتعبير الترديد هكذا ان
اريد من الرحمة الحقيقة فلا نم الصغرى وان اطلقا او مجازا فالصغرى مسلمة
لكن الكبرى هم اذ المراد بالحقيقة وان اريد الصغرى المطلق وفي الكبرى الحقيقة
فالمقدمتان مسلمتان لكن تكرار الوسط هم ويمكن ان يقال على الدليل الاخير
قوله لان ابتدائي ورد في شانه اه بطريق المعارضة ان دليلك هذا قام على خلافه
دليل وكل دليل شانه كذا فقام دليل الصغرى ابتدائي ورد في شانه عن

النبي عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدأ بالحمد لله فهو ابتر وكل شانه كذلك
فبالضرورة فكيف معارضة بالمفرد المدعى الاتحاد سورة الدلسلين مع
تغاير الوسط فان قيل يشتبهان القبيلين ليست بنقيضين والشرط
في التعارض التناقض قلنا بعد تسليم ذلك ان التناقض هنا وان لم
يوجد ابتداء لكنه موجود انتهاء اذ قلنا ابتدائي بالبسملة اذ نقيضه ابتدائي
لا بالبسملة والاخص مستلزم الاعم كاستلزام الانسان الحيوان كما في نحو
ابى الفتح من ان الساعي والناقض نقيضان كان في المعارضة والجواب
بالترديد في الصغرى ان اريد بالابتداء في الحديث الحقيقة فلا نم ان
الصغرى وان اريد العرفي منه فلا نم ان التقريب اذا انتجه ج ليس نقيضا ومستلزما
لاذ الاتحاد في الوحدات الثمانية شرط في التناقض ولا اتحاد في الزمان على
هذا التقدير ويمكن على الدليل الذكور ايضا بطريق النقض بان دليلك هذا
مستلزم للشر او الدور وكل شانه كذا فقد ان نقيض البسملة
امر ذو بال وكل امر ذو بال بالبسملة ونقيضه جزء الجواب بتحرير الحد بينه
قبيل عام خص منه البعض اذ العقل بل الشرع ايضا خصص الامر الواقع
في الحديث بما عدا النفس البسملة فهذا راجع الى منع الكبرى ويمكن على هذا الدليل
ايضا بطريق النقض ان المطلوب هو اتيان البسملة على طريق الكتابة
والمدان المحاصل من الدليل هو مطلق الاتيان او باللفظ فقط وان المطلوب
اتيان مجموع بسم الله الرحمن الرحيم والازم من الدليل هو اتيان مطلق اسم الله
فلم حاصل منع التقريب اذ التقريب انما يتم اذا كان النتيجة مساويا للمطلوب

العرفي

المطلوب او اخص منه مطلقا وهذا ليس بواحد مما ذكر بل عام والعام
لا يستلزم الخاص باحد الدلالات الثلث فلا تقريب عند كونها عاما
منه مطلقا عند كونها اعم منه وجها وجيبنا وان كنت قلت ان اورد
منه الابتداء في الصغرى الابتداء كتابة وقولا فلا نم كون الابتداء في الحديث
كذلك بل لفظا الابتدائي في الحديث عاما بهو القول وان اريد القول فلا نم التقريب
وعليه فيما بين منع الافراد الظاهر اسم امة في الحديث هو المطلق وهو بانه ان كان
المراد منه الاعم في الحديث الكتابة فلفظ الابتداء كذلك وتنويه كتابة لا
البسملة في اسلوب الكتابة المجيد على انه بغير حديث الكتابة كما سيذكر
وبكتابته صلى الله عليه وسلم الى الملوك كذا بحديث البسملة ايضا واسلوب
الكتابة المبين ايضا وامام صيت الفقه او من هو علم عرف به كيفية
العمل من الوجوب والندب والاباحة والحرمة والكراهة فيجري في هذه
البسملة الجليلة هذه الاحكام الشرعية اما الوجوب فكما في ابتداء الصلوة
الذبح او حين الصيد او ارسال الكلب لا بشرط البسملة بل يكفي مجرد الذكر
كما في الحج لكن بشرط كونه خالصا عن ثوب الرعاء وغيره وفي بعض الكتب
انه لا بأس بالترك الرحيم لان الذبح بلا علم الرحمة وكما في ابتداء الفاتحة في كل
ركعة كما في سجود السهو من القنية حتى يلزم السهو بتركها وتبعه ابن
وهبان قال ثلاثا قولا الاكثر بالرابع والسابع وحاصل حجتهم ان حديث
كون البسملة جزءا من الفاتحة ليس باقل من ان يكون جزء واحدا الوجوب
يثبت بخبر الواحد فصارت من الفاتحة عملا لكن الصحيح انها سنة واما الندب

بسم الله الرحمن الرحيم

بالعين الاثم للسنة والمستحب واما السنة فكما ذكره آنفا على الاصح كما في البحر
والمسئلة شاملة للجهرية والسرية فما في المنهية منان الامام اذا جهر للحق
بها فقط خاص مخالف لكل الروايات كقول من قال انه لا يسمى الا في الركعة
الاولى كقول القنية انها واجبة بين السورة والفاتحة حتى يلزم بتركها
السهو كما في الجهر لكن الشرط هنا البسملة لا مطلق الذكر وكما في ابتداء
الوضوء قبل الاتجاه وبعده الا حال الانكشاف وفي محل النجاسة فيسمى
بقلبه ولو نسيها حتى حلاله لا تحصل السنة بل المندوب كما في سراج
الوهاج ولفظ اذا نسي التسمية في اول الطهارة اتى بها اذا ذكرها
قبل الفراغ حتى لا يخلو الوضوء منها كما في اكثر الكتب بعبارة تدل على عدم
الاتيان مطلقا مما لا ينبغي كما في ابتداء الاكل لكن لو نسي في ابتدائه ثم
ذكرها في خلاله تحصل السنة في باقيه لا فيما فات فليقل بسم الله اوله
وافره كما في البحر عن ابن الهمام والفرق ان الوضوء على واحد بخلاف الاكل
فان كل لقمة فعل مبتدأ كما في الزيلعي فافهم واكثر المواضع من اشعار حصول السنة
ولو بجميع ليس على ما ينبغي ابتداء واما المستحب فكما بين السورة والفاتحة
سواء قرأ جهرا او سرا وصح في الزخيرة والمجتبى انه حسن عند ابي حنيفة
رح وابن الهمام وتلميذه الكمال وعند محمد سنة فالاضحى وعند ابي يوسف مع
رواية عن امامنا ليس بسنة ولا مستحبة ولكن الاتفاق على عدم الكراهة كما في
البحر وكما في ابتداء كل كتاب وفي سائر الامور ذي بال كما في بعض الرسائل
والحق الظاهر انه قبل السنة اقوى دليلا واتفاق العلماء لا سيما

لا سيما صاحب الحل والعقد عليه مع شهادة السلف بالتعظيم القديم كما اشير اليه
سابقا فان قيل استنباط حكم الشرع من الادلة التفصيلية انما هو منصب
المجتهد قلت هذا مشترك بين من ذهب الى الاجتهاد والاستنباط وان ما يختص
بالمجتهد نحو القياس واخراج الكلام من نحو المنطوق والمفهوم والمشترك واما فهم
الاحكام من نحو الظواهر والنص فليس مختصا به بل قد يقدر عليه العلماء الفاتحة
على الاجتهاد متجزئ عند بعض الفقهاء فافهم وكما في ابتداء قراءة القرآن بعد
التعوذ عند بعض وبعض حسن هذا الباب سيأتي انشاء الله تعالى في محل
آخر واما المكروه فكما في كل الشبهات قيل ومنه الاتيان بها في شرب الدخان
عند المحققين ومنه ابتداء السورة بغير دون اثنائها فيستحب هنا عند الرملي
واما عند ابن حجر فحرام فابتداؤها مكروه في اثنائها واما المباح فكما في نحو
المشي والقعود والقيام لان البسملة انما تطلب مما فيه شرف صونا لاسم الله تعالى
اسم تعالى بالمحرمات وللتيسير على العباد فان مبنى في محذورات الامور على وجه
التعظيم والتبرك لا بد حسن والا فالظاهر انه لا ينبغي اتيانها لانك قد عرفت
ان اتيانها انما هو لمجاله شرف وشان فان قيل قد وقع في بعض الكتب انه لا بأس
بذكر الصلوة والحج والاذكار والدعوات مع انها ما فيه شرف عظيم شرعا وعرفا
قلت قيل في جوابه عن جواهر الفتوى انها مشتملة للذكر ولو على فعل الذكر فلا محتاج
لا ذكر آخر لكن اورد عليه بالقرآن فانه مشتمل للذكر مع ان البسملة اتيانها افضل
لعلماء فيه ثابتة بعض على خلاف قياس فلا يقاس عليها غيرها واما تمنع وجود
الذكر في اول جميع القرآن بل الاكثر عدم وكما في الجنس بحسب اكثر افراده وانا

لحرام فكما في ابتداء الحرم انه يكفر قال في الخلاصة الا فالبسم الله عند
شرب الخمر او عند اكل لحم حرام او عند الزنا كفر لعلمه ان الحرام حرام فقصد
سواء في ضمن حرام لعينه او لغيره وكان الوجه فيه استزام ما استحلال ما ثبت
حرمته قطعا كفر لان ايراد التسمية انما يتصور فيما اذنه تعالى ورضاه ولان
الترك بالتسمية والاستعانة لا يتصور فيما ليس فيه رضاه ويؤيده ما في آخر
سعد المختار ورواية خط نقطة سرق شاة فذبحها بتسمية فوجد صاحبها
هل تأكل الاصح لا لكفره بتسميته على الحرام القطعي حلا تملك ولا اذن شرعي
انتهى وفيه ايضا وجد شاة مذبوحة هل حل ام لا وقع في قلبه انك في ان الذابح من خلق زكوته ام لا وهل سمى الله عليها ام لا انتهى
فان قيل ما وجه في عدم كفره عند اكل المغصوب والفداء بنوته قطعي ايضا
قلت بعد تسليم قطعيته فلا نسلم كونه في مرتبة السرقة في القوة اذ الجزاء في
الغصب هو الضمان غاية التعريف ايضا وهو عند بعض واما جزاء السرقة
فالحد اذ القطع اليد لان جزاء كل شيء كينونة منها على انهم قالوا في الغصب اياك اعاجب
يملك من وقت الغصب كما في الدرر عن الهداية والكافي وسائر المعتبرة وظنه
ان السرقة ليست كذلك فاني وجدنا في التركية لتقي الدين محمد البركوي عليه
رحمة الملك الغفور من خصيص الكفر بحرام لعينه فيما هو قطعي الآن بدين قطعية
كل حرام لعينه وجرم قراءة البسملة اي حكما على الجنب والحائض الا اذا قصد
التيمن والذكر كما في البحر عن المحيط فان قيد وعلى هذا يلزم جواز الصلوة بها فقط
لان آية على هذا التقدير قلنا سيذكر انه وان كانت آية متواترة لكن فيها خلل

خلافي فغيرها شبهة وفرض القراءة بتعيين فلا يسقط ما فيه شبهة تتمه
قال في الفصولين من سمع اسما من اسماء الله تعالى يجب عليه ان يعظمه وان كان
ظن غير عز الله او جل جلاله والا لم يعظمه حين سمع لم يكن قضائه وكذا وقع
التعبير في فاضخان من قوله سمع اسما من اسماء الله تعالى فاحفظ من عبادتهم
عدم الواجب للذاكر وانه ليس مختص بلفظ الجلالة كما توهم بل عام لجميع
الاسماء وفي بعض الكتب اذا كتب اسم تعالى اتبع بالتعظيم نحو عز
وجل وكذا يحافظ على كتب الصلوة والسلام على رسوله صلى الله تعالى عليه
وسلم وسام عن تكراره والا لم يكن في الاصل ويعطى بإزائه كما كتب
ايضا وكذا الترضي والترحم على الصحابة والعلماء ويكره الاختصار على العلوة
دون السلام وبالعكس على ما فصلناه في حاشيتنا على الدرر ويكره
الهز بالعلامة والرمز بالكتابة بل يكتب ذلك كلمة تامة وفي بعض المواضع
عن التاتارخانية من كتب عليه السلام بالهمزة والميم يكفر لانه تخفيف وتخفيف
الانبياء كفر بلا شك لعلمه انه اصح النقل فهو مقيد بقصده ذلك والا فالظاهر
ليس بكفر وكون لزوم الكفر كفرا بعد تسليم كونه مذهبا مختارا ان كان
بنينا نعم الاحتياط في الاتفاق والاحتراز عن الابهام والشبهة والعلم
حيث التفسير الذي هو علم يحث فيه عن احكام الله تعالى من حيث القرينة
والنزول ونحوه لكن قيل عن العلامة القنائي انه ليس لعلم التفسير قواعد
يتفرع عليه الجزئيات فليس بعلم حقيقة لعدم السنة فاطلاق العلم
مسامحة فقال الفاربوري في كتاب الترتيل عن عباس رضي الله عنه انه

مطلب البسملة قرينة التفسير

قال اول ما نزل به جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا محمد استعذ ثم
قل بسم الله الرحمن الرحيم اي السورة ومثله في الاتقان ايضا وفيه عن عكرمة
وحسين قالا اول ما نزلت من القرآن بسم الله الرحمن الرحيم اي سورة اقرأ باسم
ربك ثم قال وعندي انه من فرورة نزول السورة نزول البسملة معها فهي
اول سورة نزلت على الاطلاق انتهى لكن في كلام يعرف مما سيقرر ثم البسملة
اية من القرآن انزلت للفصل بين السورتين ليست من الفاتحة ولا من سورة
وهو الصحيح من مذهب الحنفية قارئ في الجهر وجهر بها عاصم على كتابتها مع الامر
بتجريد المصحف وقد تواترت فيه لا يخفى ان هذا انما يدل على كونها من القرآن
لا على كونها منزلة للفصل ولا على عدم جزئيتها فلا يتم التقريب اقول العمدة الاول
ما روى عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف
فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم زاد البزار وإذا
نزلت عرف ان السورة قد ختمت واستقبلت وابتدئت سورة اخرى وروي
عنه ايضا قال كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل
بسم الله الرحمن الرحيم فاذا نزلت علموا ان السورة قد انقضت
استدل عليه شرط الشيخين وعن ابن سعود رضي الله عنه قال كنا لا نعلم
فصل ما بين السورتين حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم كما في الاتقان
واما حديث من قال قسمت الصلوة بيني وبين عبدي فاذا قال الحمد لله الى
آخره فانه لم يذكر البسملة فدل انها ليست من الفاتحة وحديث عدها من
الملك ثلثين آية وهي ثلثون دونها كما في البحر فان قيل لو كان كذلك لم يثبت

لم يثبت في الفاتحة اذ لا يتصور معنى الفصل لكونها في ابتداء القرآن قلت
اذا تأملت فيما ذكرنا من الاخبار حق التأمل تقطعت بجواب على انه يمكن
الفصل بالنسبة الى آخر القرآن واورد عليه سورة براءة ودفع ان ذلك لحكمة
وهي ان البسملة اية رحمة وبراءة للقهر والسيف وقيل هي اية من الفاتحة ومن
كل سورة وهو قول ابن عباس قيل ابن عمر وسعيد جبير والزهري وعكرمة وابن
مبارك وعليه قرأة اهل مكة والكوفة وفقهائها وهو القول الصحيح من حيث
عنهم ورجحهم الكل البيضاوي واطلق قول الشافعي ثم قال لنا احاديث منها
ما روى ابو هريرة انه عليه السلام قال فاتحة الكتاب سبع ايات اولها بسم الله الرحمن
الرحيم وقول ام سلمة قرء رسول الله عليه السلام الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
رب العالمين انه ثم قال والاجماع على ان ما بين الدفتين كلام الله والوقف على
اتباعه في الفصاحة مع المبالغة في تجريد القرآن حتى لم يكتب امين لئلا يخيل انه
لفظ كونها اية وجزء من الفاتحة ومن كل السورة واللازم منتف فالملزوم مثله اما الاول فلكونها
اية وجزء من الفاتحة فقط فاللازم ليس بتمام فلط الآن يدعي ان الغلط هو هنا
كونها جزء من الفاتحة مطلقا بدليل ان المقام هو الكلام على الفاتحة لكن تقديم
تحرير المدعى على بيان الدعوى لتوقف تحرير المدعى في الفاظ تعارض دعوى لتفيد شيأ
مما ذكر بل انما تقدم حجة عليه بقول انها ليست من القرآن اصلا وهو قول
ابن سعود ومذهب مالك والمشهور عند اصحاب الحنفية وعليه قرة المدينة
والبصرة والشام وفقهاؤها وما ذكر من الاجماع آنفا ينفي هذا القول ايضا
يرد عليه انه كيف ينعقد الاجماع مع مخالفة هذه الطائفة وارادة انفاقا

الاكثرى لا يفيده لانه مع كونه غير مسلم فى نفسه لا يقوم حجة وانما يفيد الدليل
منقولا باثبات البسملة السورة وعد آياتها وكونها مكية او مدنية فى المصاحف
القديمة ان يراد بالمصاحف المشافية ومعلوم انها ليست بمكتوبة منها ويراد بها بيان
الذى عليه مجمع على عدم كونها من القرآن وما ذكر ليس كذلك كما ذكر الاستاد
العلامة قارئ الاتقان مع ما عرفت ان يكتب فى المصحف ليس بمكان السورة
واجزائها والاعشار ولو لم تكن قرآنا لما اتى بها جمع من غير تمييز ولكن
ان يقال انه يجوز ان تكون البسملة عند هذا القارئ مستثناة من الحكم او انهم
لم يشتبه بانها فى مصاحفهم وتوهم التعبير بالوفاق فى الاخير مع تعبير الاجماع
فى الاول فى عبارة القاضى او ما يشبهها لكن مرّ منا غير مرة ان كم القرآن كرسم كتابة
اسماء السورة مثلا ويجوز ان يكون الاجماع بعد الخلاف السابق لانه فى
الاجماع الاحق كما فى الاصول والاعلم انه يرد على هذا المقام انها ان كانت متواترة
لزم تكفير منكرها ولم يكفروا وان لم تكن متواترة فليست قرآنا وعكنه ان
يقال انكار المتواتر انما يوجب الكفر ان كان عارياً عن الشبهة مع جميع الوجوه
وخلاف تلك الطائفة ههنا اورث شبهة مانعة عن الكفر لمنكر قرآنية المتواتر
فانه لا يكفر على الاصح لانكار ابن مسعود كونهما من القرآن او لعدم رسمها فى مصحف
وان قيل ان هذا كذب على ابن مسعود وقيل بالحل ليس بصحيح وما يقتضيه
هذا من البحث والتفصيل مما يحمله هذا الكراهة ما ذكرنا من المذاهب الثلثة
هو المشهور وقيل انها آية من الفاتحة مع كونها قرآنا فى سائر السور ايضا
من غير تعرض لكونها جزء منها ولا لكونها آية تامة اولا وهو احد قولى الشافعى

انه فى سورة وقيل انه قول ابن عباس وابى هريرة رضى الله عنهما وقيل
انها آية تامة فى الفاتحة وبعض فى البواقى وقيل بعض آية وآية تامة
فى البواقى وقيل انها بعض آية فى الكل وقيل آيات من القرآن متعددة بعدد
السور مصدرة بها من غير ان تكون جزءا منه وقيل آيات تامة فى الفاتحة وليست
بقرآن فى سائر السور روى عن احمد بن حنبل رحمه الله عليه فى كونها آية
كاملة وفى كونها من الفاتحة روايتان وقيل انه من يقول انها ليست
من القرآن يقول البسملة هى من خاصة القرآن قال السيوطى فى الخصائص
نعم وقيل لا قول الا صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب
ووقف لا كونها من الخصائص بالنظر عن تبريكها واختصارها بسم الجلال
ثم الرحمن ثم الرحيم على هذا ترتيب اقوال الصواب التفصيل على ما فهم من قوله عليه
السلام على ما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
لا علمت آية لم تنزل على نبى بعد سليمان غير بسم الله الرحمن الرحيم وعن ابن
عباس رضى الله عنه فلا اعقل آية من كتاب الله لم تنزل على سور النبى عليه
السلام الا ان يكون دلوه وسليمانه بسم الله الرحمن الرحيم واما من حيث
الكتابة فالمفهوم منها ترتيل انها ليست بمتواترة لانه ذكر انها ليست من
القرآن عند مالك لان القرآن بالتواتر والبسملة ليست بمتواترة ثم اجاب
عنه بعضهم لا يفهم منه منع عدم تواترها لكن قال فى البحر كتابتها متواترة وهو
دليل تواتر كونها قرآنا وفيه انه مع الشبهة للاختلاف يرد عليه ما فى
الترتيب جوابا عن قول الشافعى انها جزء من جميع السور لاجماعهم على كتابتها

من ان الكتابة لا بد ان يعلم انها من اوائل السور او من اواخرها وهذا الطول لا يفيد انها ليست منها لانه كما لا بد ان يعلم كونها جزء منها او اواخرها اواخرها كذلك لا بد ان يعلم كونها من القرآن بعين هذا العلة فالجواب الجواب وفي الاتقان ذهب كثير من الاصوليين الى ان التواتر شرط في ثبوتها قرآنا هو من القرآن بسبب اصله ليس شرطا في محله ووصفه وترتيبه بل يكفي فيها نقل الآحاد قيد وهو الذي يقتضيه منع الشافعي في اثبات البسملة في كل سورة ورد بان العادة فيما تواتر اليه الدواعي سيما بهذا العجز الذي هو اصل الدين هي التواتر وقال ايضا عز القاضي ابو بكر ذهب قوم منا الفقهاء والمتكلمين الى اثبات القرآن حكما لا علما بخبر الواحد وقال قوم من المتكلمين انه ليسوغ اعمال الرأي والاجتهاد في اثبات قرآنية واجد واعرف اذا كانت سوابا في العربية وان لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأها وكذلك حفظ ومنكر عند اهل الحق ومنكر البسملة كالمالكية بنوا قولهم على ذلك الاصل انتهى لزوم تواتر تنبيه اصل ومحل وترتيبه لاتمام تواتر في اوائل السورة فليس بقرآن واجيب بما قبلنا بمنع كونها لم تتواتر قرب تواتر عند قوم دون آخرين وفي وقت دون آخر ولكفى تواترها اثباتها في مصاحف الصحابة فمن بعدهم بتعدد قوم عن كتابة غيره انتهى فلم لا يجوز ان مجرد تواتر المكتوبية في المصاحف لا يفيد التواتر المطلوب هنا على ما مر تفصيلا على ان ثبوتها في مصحف بعض الصحابة كابن مسعود رض لم يعلم بل الظاهر على ما فهم من مذهب علم ثبوتها في مصحف اقول لعل الحق في هذا المطلب الدقيق على ما ذكرته في الوضيح المتقدم

المتعددة من الاتقان وفي الزيلعي والبحر ونحوها من احاديث جامعة اكثر شروط المروايتا بلغة احاد جميعها اي عشرين كونها قرآنا منزلا بين السور فيحصل التواتر المعنوي بلا نكار ولا تخلف وقد وقع عدم الكفر بنكر بان كان لانكاريتا وبدل بخوما فهم عاسلفا والا فالظاهر هو الكفر فان قيل انها لو كانت آية متواترة لجازت الصلوة بها عند ابي حنيفة اذ لا يشترط اكثر من آية قلنا قال الزيلعي في جوابه انما لا يجوز الصلوة بها كشبهاه الاثار واختلف العلماء في كونها آية لانها ليست من القرآن انتهى لكن قول كشبهاه الاثار ليس على ما ينبغي الا ان يحمل قوله واختلف العلماء من قبيل عطف العام على الخاص ولا يخفى ان الاثار على مذهب الصحابة فافهم فاصل جواب قريب الى الجواب عن سؤال عدم الكفر بجاحد وقال الحقاني النقاش في حاشية الاصول بد المتواتر قد يجيء ناقصا انما يفيد الظن على ما هو التحقيق لكن المفهوم من كلامه في التلويح انه انما يفيد علم اليقين بطريق الضرورة وكذا من كلامه في شرح العقايد وامامن حيث القراءة وقال في الاتقان والمحافظ على قراءة البسملة اول كل سورة غير مرة لان اكثر العلماء على انها اية فاذا اوخل بها كان تاركا لبعض المختم عند الاكثرين فاذا قرئ من اثنا وسورة استحب ايضا ص عليه الف في قال القراء ويتاكد عند قرءة بخوبر اليه علم الساعة وهو الذي انشأ الجنات ثم اذكر ذلك بعد الاستعاذة من الشاعة وايها رجوع الضمير الى الشيطان انتهى والمفهوم من كتب اصحابنا ليس بخارج عما ذكر وتعليل ذلك بخيله من مذهب اصحابنا المذكور فيما مر واما القراءة فعند

اختلف قائل بسملة بين كل سورتين غير براءة قالوا والكساء
وعاصم وابن كثير لما روى سعيد بن جبير رضي الله عنه قال كان رسول الله عليه
السلام لا يعلم انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم وقد نزع
الشفرية بطرق مشهورة وليشهد لها وصف بين السورة عدا براءة وهو
المواظبة لما ذكر مرة قوله اصحابنا الحنفية لكن لم يقطع على هذا الاستثناء
منهم فليتبع ولم يات قرة بل يصل اخر السورة الاولى باول سورة الاخرة
فعليه ان ترك بسملة وصل السورة اما الاول فلما روى عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال كنا نكتب بامك اللهم فلما نزلت بسم الله مجريها قال
بسم الله فلما نزلت قل اعوذ برب الناس قال بسم الله الرحمن الرحيم فلما
نزلت انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم كتبنا فهذا دليل انها لم
تنزل اول كل سورة واما الثاني فاذا كان كل سورتين كاتين في عدم
البسملة وقد جاز لو صل بين آيتين واكثر بين سورتين بلا احتياج
الا السكت فليكف بسملة الفاتحة وخير بين الوصل والسكت ابن
عامر ورويس وابو جعفر اما الوصل فلما روى واما السكت فان آخر السورة
الاولى واول الثانية اتيان وسورتان وفيه اشعار بالانفصال لكنهم
رجحوا السكت في اوائل اربع سور وهي ما ويل لا وويل
والسكت قطع الصوت زمانا قليلا اقصر من اخراج النفس لانه ان طال
صار وقفا يوجب البسملة في الكل وبعضهم يأتي البسملة في هذه الاربع
لكراهة الاتيان بل بلا بعد المغفرة وحبني وبويل بعد بسم الله والعير والكراهة

الكراهة في التلاحق لا التنبيه واما الوصل فلحصول الفصل الرافع للوهم
المذكور والفقوا في عدم البسملة وصلا وابتداء بين الانفصال وبراءة لانها
امان وبراءة لبس فيها امانة لنزولها بالسيف على ما روى عن علي رضي الله عنه
اولانها قصة احد السورتين شبيهة بقصة الاخرى وقبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبل البيان فضل وحدتها على ما روى عن عثمان رضي الله عنه اولانها
النبي صلى الله عليه وسلم يأمر اولا بكتبة سورة بسم الله ولم يأمر في هذه على ما روى
عن ابي ابن كعب رضي الله عنه اولانها اولها نسخ منه البسملة فلم يكتب
على ما نقل عن مالك وقيل البسملة ثابتة في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه
وردا نه لا يؤخذ بهذا واختار الاول والشاطبي وتبعه الجزري وقالوا في
الاتقان عن القشيري الصحيح ان التسمية لم تكن فيها لان جبريل لم ينزل
بها فيها ويحتمل ان يؤخذ بهذا وجها فاسما ان كلا منهما منفصلون في اتيانها
في ابتداء الجميع الا براءة واما في اجزاء السورة غير براءة فللقارئ الخيار
بين اتيانها وتركها واتيانها في براءة فكذا على ما فهم من كلام الشاطبي والمنقول
عن السخاوي لكن عدم البسملة على ما نقل عن نص الجزري والذي
اختاره الشاطبي هذه العلة اعني النزول بالسيف يقتضي عدم الحكم
للاجزاء ايضا بل اولى كيف ما البسملة لا بعض الاجزاء كاية السيف
ثم في البسملة بين السورتين بحسب الوقف والوصل اربعة احتمالات
وصل طرفيها ووقف عند طرفيها ووقف عند احد طرفيها ووصل عند الطرف
ووصل المتقدمة بالمتاخرة وهذا الرابع مكروه والثالث مستحسن

لشعاره لتبرك الابتداء المقصود دون سنة القراة ايضا وصل البسملة
باوائل سنة كورش من طريقي ابي نشيط والحمامي وسكتهما على
باقي السورة اقراءة من الا
داب ان لا يوصل الاستعاذة بالبسملة ثم البسملة في ابتداء السورة سنة
مؤكدة في ظاهر الرواية وواجب عند القراة غير قالون فتجب عنده بقي
ان للمكبر وصل البسملة و وصل الثلثة والسكت على الاول ووصل الاخر
والسكت على الاولين ولا يجوز السكت على الاخر ووصل الاولين ووصل
الوسط والسكت على الطرفين واذا وصلت آخر سورة اجر بين احكام
الوصل وبقي المحرك والتنوين من آخر السورة على حالها وتعطى الساكن
منها ولو تنوعا احكام التقاء الساكنين فكسر الصحيح وحذف المدغم وكحذف
هذه الوصل وتعامل الجملة بخلافها واذا سكت عليه اعطيته حكم الوقف من
السكان وحذف وبدل وروم واشمام وسواء عطيت حكم المبدل وقيت
غرة وتفخيم لجلالة نحو الملك بن الله اكبر الخ الله الا بسم الله بخير الله قدرت
الله محمود وقد الله تولا با الله يرحمنا الله ربنا الله كذا في شرح الجعبري على الشاطبية

واما حيث الحديث فعلى وجهين الاول ما يتعلق بالابتداء المشهور
في السنة جمهور الشارحين في وجه الابتداء بالبسملة بهذا الحديث المعروف
بحديث الابتداء الذي سبق الاشارة اليه وهو قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال
لم يبدا بسم الله فهو ابتر وفي بعض الكتب فهو اقطع بدل ابتر وفي بعضها
اجزم ووقع رواية الحديث في شرح النخبة لملا على القاري كل ذي بال لا يبدا
فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم وشرعه في خطيب في بعض الرسائل وهو

البسملة الحديث

وهو ظاهر الدلالة على المقصود بلا احتياج الى بعض العناية السابقة
اشارتها العلامة الاوجي في دلالته على المقصود بنا على الاصلي بلا احتياج
الى شيء من العلاج في الجعبري مرفوعا رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اومال كتاب
الله بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كتبتم كتابا فاكتبوا اوله وهي نفاع كل
كتاب انزل على جبرئيل بها اما وانا شفا وقال هي لك وامتك فرهم
لا بد عوها في شيء من امورهم فاتى لم ار مرها عرفة عين منذ نزلت على ابيك
آدم عليه السلام وكذلك الملائكة وقريب الحديث ما في كتب بعض المشايخ
من قوله عليه السلام اذا كتبتم كتابا فاكتبوا فاوله بسم الله الرحمن الرحيم فاذا
كتبتموها فاقرؤها وفي بعض الكتب عن مفتاح الحصين عن ابن هريرة رض
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام لا يذكر الله فيه فيثبت به وبا
النفع على فهو محوق من كل بركة وروى عن النبي عليه السلام تخلقوا باخلاق
الله ولا شك ان دعاءه تعالى في ابتداء كل سورة هو اتيان البسملة فتخص
ما مورون به والفاء بما يتعلق بفضلها وشرفها ولا يمكن احاطة كل يتعلق
بذلك لعدم حصره ولكن نذكر بعض ها وان لم يثبت عندنا شروط الرواية
في بعض الاحاديث لانها ليس بما قل من احتمال كونها ضعيفا والاحاديث
الضعيفة تجوز روايتها فيما يتعلق بالفضائل سيما اذا وافق القياس
وقد استوفى في حكمية على الدرر منها ما في بعض المعتبرات وهو عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال كل ما في كتب المنزلة فهو في القران وكل ما في القران
فهو في الفاتحة وكل ما في الفاتحة فهو في بسم الله الرحمن الرحيم وورد كل

ما في بسم الله الرحمن الرحيم في الباء وكلما في الباء فهو في النقطة التي تحت الباء
وفي الفوايح السكية اسند ذلك الى علي رضي الله عنه ثم زاد قوله وانا
النقطة التي تحت الباء وفي الرسالة لسر البسملة للشيخ البوني قيل ان
الله تعالى لما نزل بسم الله الرحمن الرحيم اهتزت لها الجبال الراسيات وتركت
لها الارضون البسيط والسموات واذا درت الملائكة ايمانا والخلق تايقنا
وهزت بحر علو وجوهها وحركت الافلاك وحركت اعظمها الاملاك وكانت
مكتوبة على جبين آدم عليه السلام من قبل ان يخلق بخمسمائة وكانت على
جناح جبرائيل عليه السلام يوم نزوله الى ابراهيم عليه السلام فقال بسم الله الرحمن
الرحيم يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وكانت مكتوبة على عصى موسى
بالعبرانية ولولاها ما انفلق البحر وكانت مكتوبة على لسان عيسى عليه السلام
يوم تكلم في المهد صبيا وكان يتكلم على الموتى فيبرئ الاكمه والابرص باذن الله
وكانت مكتوبة على خاتم سليمان عليه السلام وفي عرف العارف روي عن النبي عليه
السلام من قرء بسم الله الرحمن الرحيم وكان مؤمنا يسبح تسبيح الجبال الا الله لا يكتم
تسبيحها وقال ايضا صلى الله عليه وسلم اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم
قالت الجنة لبيك وسعديك الهي ان عبدك فلانا قال بسم الله الرحمن
الرحيم احرجه عن النار وادخله الجنة وروي عنه ايضا صلى الله عليه وسلم قال ان
منادي يوم القيمة وهو يقول بسم الله الرحمن الرحيم فتشتغل حسناتهم
على سيئاتهم فتقول الامم سبحان ما ربح حسنات امة محمد فيقول لهم انه
يتسامحهم انما ذلك لانه كان لا يبدأ كلامه بشيء كما يبدأ الله تعالى ولو

ولو وضعت كفة الميزان ووضعت السموات والارضون وما فيهن وما
بينهن في الكفة الثانية لرجحت عليها وهي بسم الله الرحمن الرحيم ثم قد جعلها
امانا لكل بلاء ودواء لكل داء وحرزا من الشيطان الرجيم واسنت به
الاية من الخسف والقذف والفرق فالزموا قراءتها وتفوزوا بالى
خير الجلال والاكرام وقال الحسن في قوله تعالى واذا ذكرت ربك في القرآن
وحده ولوا على ادبارهم نفورا يعني بسم الله الرحمن الرحيم وقيل في قوله
تعالى والزمهم كلمة التقوى انها بسم الله الرحمن الرحيم واوحى الله
لعيسى عليه السلام يقول له يا ابن مريم اما علمت اية انزلت عليك
فقال له يا رب فقال يا عيسى انزلت عليك اية امان وهي بسم الله
الرحمن الرحيم فالزمهم قراءتها في ليلك ونهارك وسرك واقبالك فعودك
وقيامك وكلامك وغربتك في جميع احوالك فانه من جاء يوم القيمة وفي
صحيفته بسم الله الرحمن الرحيم ثمان مائة مرة وكان مؤمنا موقنا بربه يتجاوز
اعنقه من النار وادخله الجنة دار القرار وقال عليه السلام من كتب بسم الله
الرحمن الرحيم غفر له كذا في الروضة للامام الزندوسي والجملة ان عجايب
فضائله لا ينقضي انشاره وباخ قوة شرفه وفضله كونه في اول كل سورة من
كلام الحكيم لتنبيه لاهل العلم وكونه اول وحيه لافضليته بنيه عليه افضل الصلوة
وتم السبب بقوله اقرأ باسم ربك واما من حيث التصوف الذي هو
نتيجة رسوم اهل المعارف وحلاصة علوم اهل العارف لانه عبارة عن
دوام العبودية بكمال التزام السنة والفريضة وتمام الاجتناب عن البدعة

بل رخصة بلا ضرورة مع دوام الحضور بالله تعالى طرفا الذين هو لذة الآلاء
فيحتاج الى اعانة من العالم حتى يقطع عقابات النفس بالتنزه
عن ظلمات الجسمانية ليتوصل الى تخلية القلب عن غيره تعالى وتحليته بذكره
تعالى وهو علم المكاشفة الذي تنور بظهوره القلب ويشاهد به الغيب وهو المعنى
من قوله صلى الله عليه وسلم علمان في جامع الصغير علم الباطن من اسرار الله
تعالى وحكم من حكم الله يقذفه في قلوب من يشاء من عباده ومن قوله عليه السلام
علمان في عين العلم اذا دخل النور في القلب انشرح وانفتح قيل وما علامته
قال التنازل عن دار الغرور والانابة الى دار الخلود والاستعداد للموت
قبل نزول الموت وقيل وما علم المكاشفة فلا تحصل بالتعليم والتعلم وانما تحصل
بالمجاهدة التي جعلها الله تعالى مقدمة للهداية حيث قال والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا وبالجملة انه لا اباية الباطل من بين يديه ولا من خلفه والعلوم
قد ابانته ولا اباية بل لو جميع علم العلماء وحكمة الحكماء ليغير وا اخياء من اوضاعه
واسراره وبدلوه بما هو خير منه لم يجدوا الى ذلك سبيلا لانه متعين
نور مشكاة النبوة وليس وراء النبوة نور يستضاء به كيف يتصور الاشتباه
في طريقه اول شروطها تطهير القلب عما سوى الله تعالى ومفتاحها استغراق
القلب بذكر الله واكثر الفناء بالله كما قال المحقق التفتازاني في شرح
المقاصد اذا انتهى السلوك الى الله وفي الله مستغرقا في بحر التوحيد والعرفان
بحيث يضمحل ذاته بذاته وصفاته بصفاته ويغيب عن كل ما سواه والدارين
والوجود الا الله وهذا الذي يسمونه الفناء في التوحيد واليه اشير الحديث
الالهي ان العبد لا يزال يتقرب الي حتى احبه كنت سمعه الذي يسمع وبصره

وبصره الذي يبصر به وربما يعبر عنه عبارات يشم منها الحلول والاتحاد
لقصور العبارة عن بيان ذلك الحال وتعذر الكشف عنها بالمقال ونحن
ونحن على ساحل التمني فنقف دون مجرات التوحيد بقدر الامكان ونعترف بانا
الطرائق في العيان دون البرهان والله الموفق انتهى قال الامام حجة الاسلام
لبعض تلامذته الجواب عن بعض ما سئلت والتكلم بما حرام اعلم انت
بما انكشف لك من علم تعلم ولوازمهم جر واضح يخرج اليه لكان غيرك
وشيخك انك لا تقدر الا بالسير والسلوك في الارض فينظروا فاذا فرغوا من
المصر ان قدرت على بذل الروح فيقال والا فلا تشتغل بتربيات الصوفية
فان قيل انما زل كثير من العلماء وهذه الطريقة بل بعضهم يكفرون اصحابها
قلت لم يمنع الغير عن غيره هذه الطريقة ولم يتبعها بل تكلف ان يجعل
الطريقة الشريفة نابعة لمشتهر هواه والحديث في ذلك رجحان كاذبة
وحالات وكلمة خارجة عن قاعدة الشرع القويم ومزدحمة برة الصراط
المستقيم واما التكفير من الاسلافهم كالشيخ محي الدين العربي حيث
ذهب الا الاكفار جماعة من العلماء كعلي القارئ وضع رسالة مخصوصة على
اكفاره بخصوص الناظر في الفصوص والفتوحات وقد سبقه ذلك الا التفتازاني
فالحق الامساك كما في الروض فهو البرازية اذا كان في المسئلة مائة وجوه تسعة
وتسعين يوجب الكفر وواحد يمنعه فالعالم يميل لما يمنعه والاتقى
يتكفير مسلم كما مر على محمل حسن وفي الاصول الاصح بكثرة
الادلة كما في فواتح من حسن حاله يحمل على حسن اعتقاده سائر

مصنفاته وبالجملة ان ظاهر بعض كلماته وان اوجب صريح الكفر لكن لا ينبغي
ان يكفر وقد وقع لمثله ولابن الحكم رسالة ولابي سعود ولصاحب القاموس
والسيد الشريف ولغيره من الاكابر العلماء فتاوى وكلمات توجب جرحه
والمنع عن مطالعة كتبه والتفصيل في دار المختار ليس له مجال والاحال له
غناء مقتضى الحال ثم ليرجع عما نحن بصدده من البسملة الكريم وقد
عرفت ان هذا الطريقة الحصول بالبرهان والبيان الا بالمجاهدة والاذكار
والمجاهدة على ما اختاره وسداده جمهور المتصوفة واكابرهم قدس الله اسرارهم
وانما امتنعنا من كلس حريق ذلالهم تجهيل اسم الذات افظ الجلالة الله لفناء
ان مسماه اعني ذاته سبحانه وتعالى للعلب وجميع اخواته من الروح والسر والخفي
من عالم الامر الذي خلق الله تعالى من غير زيادة وهي نفس والناصر الاربعة فحل
القلب المضغة تحت غير اليسار والروح غشاها في اليمين والسر في سار الروح
والخفي والاخفي في وسط والنفس في الدماغ والناصر تتدرج فيها وكل من الحال
محل الذكر على الترتيب فكيفية ذكرهم الذات بالقلب شيلان ان يلصق اللسان
بسقف الحلق ويطلق النفس على حاله والجنان وتخيل القلب لفظة
الجلالة ويسمى هذا ذلك من غير انقطاع وان تكلم باللسان عند الحاجة
فلا ينقطع خياله فانه مدخل للوارد ولهذه العبودة من القوى الوهمية عند
رسوخ القلب بالذكر وسيانه كما سواه فان حقيقة ذكر الشيء نسيان
ما دونه فاذا دام الذكر دام النسيان وازا رسخ بحيث لا تكلف باحضار
الغير لم يخطر القلب ذكره الا الروح ثم السر ثم الخفي ثم الاخفي ثم لا

الا نفس فاذا رسخ الذكر في لطيفة النفس حصل سلطان الذكر بان
يقوم على جميع الانسان بل على الاطباق ايضا هذا بعض ما ذكره بعض سلو
سادا تهم قالوا ان ظهر تغيرهم لا بيان بالكتابة بل بالصحبة والاخذ
من كامل عارف بربه الاخذ المفصل في محله مستمد الى النبي صلى الله عليه
وسلم والا فيحوم نخرة الشيطان قال ابو يزيد البسطامي قدس الله روحه
من لم يكن له شيخ فالشيطان شيخه وقال غيره لو اتى الرجل يوحى اليه
ولم يكن له شيخ لاخذ منه شيئا كما في الفواتح والعوارف مثل هذا الشخص انما
هو بحضرة الله ومن مساعدة السعادة من يوفق الله اليه لكن لا يحيط
كل مدعي ان يقتدي اليه كيما في هذه الزمان بل لابد ان يتامل في هذا الباب
لان سفهاء الاحلام وشركاء الغواة ومن لا خير فيهم راكبة من نواحيها كما نوايه عوى
الشيخوخة فقلوا واضلوا الشعر ومن يطلب جسناء من غير
اهلها بعيد عليه الا يفوز بوصلها فان قيل حقيقة هذه افلا يكون
تحصيلها بالمكتابة بل بالمجاهدة وذلك بالاخذ من رجل عالم عامل بصير
فائدة هذا البيان قلت نعم لكن المرسلة قد توصل المشافهة ومن فوائد
المتصوفة ايضا مع ما في المعارف من اخلاص المجاهدة والرياضة وتخلص
من رذيلة الشهوة والغضب وكواد وجلس في مكانه حال وعلق طرف الخواص
وفتح عنه الباطنة وسمع وجعل القلب في غاية عالم الملكوت وهي بقول
الافظة الكريمة وهي الله واغنا بالعلم في اللسان الا ان يصير لا خير له
من نفث دم العوالم ينبغي لا يرى شيء الا الله سبحانه وتعالى انفتحت له

طاوتنظر منا وبصيرة في اليقظة ما يصيره في النوم فتنظر ارواح الملائكة
والانبياء وغير ذلك من السر الجلي ثم انكشف ملكوت السموات
والارض ورأى ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر كما قال عليه السلام رؤيت
ما الارض فرأيت مشارقها ومغاربها وقال تعالى وتبتل اليه تبتيلا
معناه الانقطاع من كل شيء وتطهير القلب من كل شيء والابتهال الى
الله تعالى بالكلية وهو طريق الصوفية وقال في القطع عن بعض المشايخ
وعليك بذكر لفظة الله الله من غير مزيد فان نتيجة اذكان عظيمة وبركة
اثاره عميمة وذلك ما قال الامام حجة الاسلام في بعض كتبه حتى انهم دهم
في يقظتهم بشاهدون الملائكة وارواح الانبياء ويسمعون منهم
اصواتا ويقبسون منهم فوائد الى آخر ما قال والتفصيل في كتاب
عجايب القلب من الاحياء فكيف من الذي يقين من ايقان سكرهم ولا كمن
من السامعين من وراء حجاب لان المصدق مدعاهم هو البحر بالصدق
وهي الوضوح طريقهم مع قوة المجاهدة لا البيان بالبرهان والا فلا
ينتج الا ما يوجب الكبرياء والهوان ونحن كما قال العلامة الرباني
المحقق الثاني في شرح الشمني رزقنا الله تعالى حوض ابن جار موفقهم
واعلم ان اسم الجلالة هو الاسم الاعظم عند ابي حنيفة والكسائي والشعبي
واسمعيل بن اسحق وابي جعفر وسائر جمهور العلماء وهو اعتقاد جمهور
مشايخ الصوفية ومحققي العارفين فانه لا ذكر عندهم لصاحب مقام
فوق مقام الذكر باسم الله مجردا قال الله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم

قال الشيخ ابو العباس البوني
قال الرحمن الرحيم من اذكار المضطرين ليس لهم تنفيس الكرب وفتح ابواب
الفرج وقال ابن العربي من دام على ذكره لا يشقى ابدا ويفتح المقفل
من كنوزه ويوضح المجمل من رموزه والرحمن من البسملة صفة والرحيم
صفة ثم قال الله تعالى بالمؤمنين رؤف رحيم وبه آثر جوب والرحيم
تمت البسملة وبتمامها تم العلم خلقا وابداعا ولنختم الكلام بختام
سيد الانام عليه افضل الصلوة والسلام وآله البررة الكرام ونتبعض
عنان الاقلام في بيداء اسرار اعز الارقام خوفا على السامعين من الملال
والناظرين من الكلالة والاعراض منظوقا بها الاستعداد والاستعداد
مقارنها دالة الا تحمل الاعباء بكبرى من لجاز عجايبها الا انتضى ابدا وغمار
غرايبها لا انتهى سرمدا كيف لا وهي مفتاح الكلام القديم ومظهر جميع
اسرار القرآن العظيم فلله الطوبى في غاية العزة والبقاء في نهاية القدم
مع كون ذلك غير قريحة جامدة ونتيجة فطنة فاسدة مع صدوره عند
تلاطم الاشغال وتكاثر عوايق الاحوال فالمرجو من الاخوان المتعابين
في الله سلام عليهم اجمعين واصلهم الله الاعز بفترهم الان
يصلوا الى مرتبة حق اليقين ان يذكروني خاصة دعواتهم اجمعين
وسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين سنة ١١٧٢
حرر في الحادم